



بسم الله الرحمن الرحيم



دورة

"بين الفقه والشريعة"

يعاضر فيها الأستاذ الدكتور

**محمد كمال الدين إمام**

أستاذ ورئيس قسم الشريعة - كلية الحقوق - جامعة الإسكندرية

في الفترة من

١٤٣٢/٨/٢٧ هـ - ١٤٣٢/٨/١ هـ

الموافق

٢٠١١/٧/٢٨ م - ٢٠١١/٧/٢ م

بقاعة رواق المعرفة - مركز الدراسات المعرفية

المحاضرة السابعة  
دورة بين الفقه والشريعة المحاضرة السابعة  
المصدر الثاني للتشريع السنة النبوية  
يلقيها أ.د. محمد كمال الدين إمام  
أستاذ الشريعة - بكلية الحقوق - جامعة الإسكندرية  
الثلاثاء ١٩ / ٧ / ٢٠١١ م

بسم الله الرحمن الرحيم، في محاضرتنا الماضية بدأنا في مصادر التشريع ولشعبة مصادر التشريع التي تنتمي إلى مصادر التشريع الأصلية التي تشمل الكتاب والسنة والإجماع والتي قلنا أن لها خصائص أولها أنها تستقل بإثبات الأحكام الشرعية، وثانيها أن ترتيبها عند الاحتكام إليها ترتيب توقيفي من عند الله سبحانه وتعالى وليس ترتيباً توفيقياً. وأيضاً تناولنا القرآن الكريم من زاوية خصائصه وتعريفه وأيضاً من زاوية دلالاته على الأحكام وأيضاً من زاوية إعجازه وعرضا لقضية النسخ وفصلنا فيها ربما من أجل أن تكون أهم الآراء حول قضية النسخ واضحة في أذهان حضراتكم وقلنا إن الذين يقولون بأن ربما تصبح قضية نسخ اعتراض بكون أن هذا لون من البداء الذي لا يليق بذات الله -جل في علاه- أو أنها نسيان وهو أيضاً لا يليق بذات الله -جل في علاه- فقلنا أن منظور النسخ من الزاوية الإنسانية يختلف عنه من الزاوية الإلهية، وقلنا إن النسخ في حق الله بيان والبيان بطبيعته متدرج أما في حق الإنسان فهو تغيير لأنه لا يعلم فانتقل من حكم إلى حكم فهذا هو تغيير فحينما ننظر إليه من زاوية العباد فهو تغيير وحينما ننظر إليه من زاوية خالق العباد فهو بيان وهذا أمر طبيعي وهذا منطقي حتى لا ندخل فلن يصل الذين يرفضون النسخ إلى قناعة لأنهم في نهاية المطاف سوف يجدوا ولو آية واحدة كل ما كان داخلاً - أرجو أن تضعوا في اعتباركم ذلك كباحثين- في دائرة الإيمان طالما أنه ممكن فسيثبت إمكانه ولو بحالة واحدة طالما أن هناك حالة واحدة ولو آية واحدة تجعل ذلك ممكناً فإذن انخرقت آية قاعدة تنفي النسخ في القرآن الكريم، لكن حينما نجد أن الباب يفتح بغير اعتراضات تتعلق بكون بداءً أو بكونه نسياناً فهذا هو الأنسب من الناحية العلمية طالما أننا فصلنا بين المجالين وهما مجال الأمر فيهما منفصل مجال الألوهية شيء ومجال الإنسانية شيء آخر والقانون الذي يحكم الإنسان هو من عند الله لكن لا نستطيع أن نقول أن هناك قانون يحكم الله -جل في علاه- وإنما هناك قوانين من عند الله تحكم الكون ككل، تحكم كل ما غير الله وبالتالي إذن القضية على هذا النحو أيسر من الزاوية الأصولية ولا تثير جدلاً كثيراً ونستل من موضوع النسخ ما يمثل الجانب السلبي في إثباته، والجانب السلبي في إثباته هي قضية البداء وقضية النسيان وكلاهما ممكن إغلاق الملف الخاص بهما إذا قلنا إن في حق الله بيان وفي حق الإنسان تغيير.

### المصدر الثاني للتشريع: السنة النبوية

ندخل إلى المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي الأصلية وهو سنة رسول الله ﷺ والرابط بين القرآن والسنة رابط وثيق، وثاقته تأتي من أن القرآن وحيّ والسنة وحيّ إذن المنبع الذي يستمد منه القرآن هو المنبع الذي تستمد منه السنة والسنة هي المصدر الثاني

للتشريع الإسلامي بنص القرآن وبمنطق العقل؛ بنص القرآن ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ (الحشر: ٧) بنص القرآن: ﴿إِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ (النساء: ٥٩) الله فيما جاء من القرآن، والرسول فيما صدر عنه من بيان وأحاديث وبالتالي إذن نحن أمام تتالي للمصدر وقلنا إن هذا التتالي توقيفي ليس من بنات أفكارنا ولا من اجتهاد علمائنا وإنما هو بيانٌ من الله - سبحانه وتعالى- وجاءت به النصوص القرآنية وجاءت به الأحاديث النبوية. لكن القطعي الثبوت القطعي الدلالة، والقطعي الثبوت الظني الدلالة لا بد أن يتقدم على ظني الثبوت حتى ولو في جزئياته ونحن نعلم أن كل آيات القرآن الكريم قطعية الثبوت أما أحاديث رسول الله ﷺ فقليل منها ربما يعد على أصابع اليد الواحدة قطعي الثبوت ما كان متواتراً، أما ما كان غير متواتر حتى ولو أخذنا بتقسيمه الأحناف التي سنشير إليها حتى الحديث المشهور فهو يأتي ليس بعلم قطعي وإنما بعلم طمأنينة كما يقول علماء الحديث، وبالتالي فهو ليس قطعي الثبوت وإنما ظني الثبوت ولكن درجة الظن به مرتفعة ولكنه ظني الثبوت في كل الأحوال. فحينما يتقدم القطعي على الظني فهذا تقديم عقلي إضافة إلى أن هناك تقديم شرعي جاءت به النصوص القرآنية فهناك أيضاً تقديم عقلي يستطيع الباحث أن ينظر فيه وأن يرى أن أي تقسيمة عقلية تأتي من عالم الناس لا بد أن يتقدم فيه القطعي الظني. هنا القطعية تتعلق بالثبوت مع أن الدلالات قد تكون في بعض الأحيان هذه الدلالة قطعية وقد تكون هذه الدلالة ظنية ويتساوى في ذلك القرآن والحديث معاً.

### مداخلة

فقط مداخلة بسيطة لإزالة سوء فهم قد يحدث: أكثر الذين رتلوا القرآن ثم السنة بنوا على حديث معاذ بن جبل وأكثروا على أنهم تكلموا في سنده وردوا على ذلك بأنه لا يصح بناءً على أن الحديث ضعف أن نرجع للدليل الأصح وهو كتاب الله - سبحانه وتعالى- فإذا بكتاب الله تعالى قد قرن ما بين القرآن والسنة ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ بـ «واو المعية» فقالوا إذن لا بد أن نصح المفاهيم ونقول كتاب الله وسنة النبي ﷺ ثم الإجماع، لكن القرآن ثم السنة ثم الإجماع شككوا في هذا فما هو الصواب؟

أ.د. محمد كمال الدين إمام/

في بعض الأحيان قالوا ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾، وفي بعض الأحيان ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾، حينما يأتي المطلق في مواجهة المقيد ماذا يفعل عالم الأصل؟ يحمل المطلق على المقيد هذا في قواعد علم الأصول، هذا أمر. الأمر الثاني حينما نتحدث عن القرآن الكريم ونقول ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ هنا ترتيب مصدري ﴿وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ لكي نتبين

أن طاعة الله كما جاءت في أغلب التفاسير العمل بقرآنه، وطاعة الرسول العمل بحديثه، وأولي الأمر منكم أي العلماء فيما أجمعوا عليه لأنه فيما اختلفوا فيه يمكن أن تختلف الطاعات فهذا يتبع المذهب الفلاني وهذا يتبع المذهب الفلاني ولذلك قيل - وأنا مع هذا الرأي - أن هذا ترتيب للأدلة فهذه الآيات التي أشرت إليها لا ترتب الأدلة لكن هذه الآية هي التي ترتب الأدلة. وبالنسبة لواء المعية ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ (النساء: ٥٩) إذن سندخل حتى الإجماع في هذا الأمر لن نقصره على القرآن والسنة وهذا لا يوافق ما انتهى إليه الأصوليين لأنه كما قلت بالأمس أنه حينما نريد أن نستقرأ نرجع ليس فقط إلى آيات الأحكام وإنما إلى الآيات القرآنية متكاملة وقلنا إن كثير من الآيات التي تتعلق بآيات خبرية وليس آيات أحكام يترتب عليها معرفة مستويات التعامل مع النص القرآني والنظر إليه كنظام فحينما نريد أن نتحدث مثلاً عن شخصية العقوبة لا يكفي في ذلك أن نأخذ بحديث رسول الله ﷺ وإنما لو نظرنا إلى كليات القرآن الكريم لوجدنا أن كليات القرآن الكريم تعطينا منهجاً إلهياً عاماً لا يتعلق بشريعة الإسلام ويتحدث عن شرع من قبلنا وفي نفس الوقت يتقدم كدليل إثبات على شخصية المسؤولية وقد أشرت إلى آيتين الآية الأولى وهي قول الله تعالى: ﴿قَالُوا يَا أَيُّهَا الْعَزِيزُ إِنَّ لَهُ أَبَا شَيْخًا كَبِيرًا فَخُذْ أَحَدَنَا مَكَانَهُ إِنَّا نَرَاكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ \* قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ نَأْخُذَ إِلَّا مَنْ وَجَدْنَا مَتَاعَنَا عِنْدَهُ إِنَّا إِذًا لظَالِمُونَ﴾ (يوسف: ٧٨-٧٩) ثم ما أخذ عن إبراهيم عليه السلام حينما وصفه القرآن في قوله تعالى: ﴿وإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى \* أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى \* وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى \* وَأَنَّ سَعْيَهُ سَوْفَ يُرَى \* ثُمَّ يُجْزَاهُ الْجَزَاءَ الْأَوْفَى﴾ (النجم: ٣٧-٤١) لو جئنا في سياق الحرفية الأصولية سنجد أن دليل شرع من قبلنا يأتي في الأدلة الاحتياطية لكن هنا لا يأتي في الأدلة الاحتياطية لأن هذا ليس شرع من قبلنا بقدر ما هو أمر تكويني من الله وليس مجرد أمر تشريعي فقط وإنما هو أمر تكويني وبالتالي يتقدم على الأمر التشريعي؛ لأن الأمر التشريعي لا يمكنه أن يعطل الأمر التكويني لكن الأمر التكويني يمكن أن يعطل الأمر التشريعي إما بتدخل إلهي وإما بترجيح ما بين الجزئي والكلّي وفي بعض الأحيان كما يقول الإمام الشاطبي: «يكون الترجيح بين الكلّي والجزئي من دلالات الاقتضاء» دلالة الاقتضاء تعني التي لا يمكن أن يفهم النص بغيرها كما نقول ﴿وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا﴾ لا يمكن أن نسأل القرية فدلالة الاقتضاء تقتضي أن يكون المقصود هم أهل القرية وليس القرية هذه دلالة الاقتضاء لأن القرية جماد فكيف سأسألها؟ فحينما يأتي قول الله تعالى: ﴿وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا﴾ فالمقصود أننا نسأل أهل القرية وليس القرية نفسها لأن القرية نفسها إذا نظرنا إليها حتى كشخصية معنوية قانونية فهي جماد لا يُسأل ولا يجيب. ففي مثل هذه الأمور لا بد أن نفهم في سياقها وقد أشرت أيضاً إلى أن أحد كبار الاقتصاديين قبل رحيله وهو العلامة الأستاذ الدكتور محمود أبو السعود أحد

رواد الاقتصاد الإسلامي فرأيته يعطيني توجهاً يتعلق بالأمر التكويني في تحريم الربا لكي يعطيه درجة عليا من التحريم فقال لي: لن نستند إلى قول الله تعالى في آية جزئية ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ وإنما استند في تحريم الربا إلى قول الله تعالى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهِ فَاَن﴾ وقال لي إن الأمر التكويني والسنة الكونية تجعل كل شيء مخلوق وكل شيء ما عدا الله فهو إلى نقصان فكيف يشذ النقد عن هذه القاعدة ويصبح إلى زيادة هذا مخالف فهو لم ينظر فقط إلى قول الله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ وإنما نظر إلى دائرة أوسع وهي كليات القرآن الكريم فوجد أن هذه الكلية التي تتعلق بقول الله تعالى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهِ فَاَن﴾ إنما تضع أمراً تكوينياً يؤسس للأمر التشريعي بأن ذلك حرام في كل ديانة وفي كل عصر وهذا يعتبر قراءة مُعنة لآيات القرآن الكريم وإدراك لما هو تكويني وما هو تشريعي.

ومن هنا أقول أن ترتيب السنة ترتيباً توقيفياً حتى لا تختلط المسائل لأننا لا نستطيع أن نقول إن السنة والقرآن معاً مصدر من مستوى واحد لسبب بسيط جداً لأن القرآن لا ينقسم إلا في دلالاته أما السنة فتتقسم في دلالاتها وتنقسم في ثبوتها فكيف أسوي بين حديث متواتر مع حديث آحاد، وأحاديث الآحاد منقسمة وعند الأحناف تنقسم إلى مشهور وتنقسم إلى أحاديث آحاد، فهذه التسوية حتى من الناحية المنهجية غير ممكنة، فلا آخذ بواو المعية هنا بمعنى أنها معها في نفس المجموعة وإنما معها في مجموعة المصادر الأصلية لكن ليس معها في نفس مستوى المصادر الأصلية والقرآن الكريم له في هذا أمور كثيرة فحينما يقول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ (الطور: ٢١) وهذا تعبير صريح أن الذرية معهم فهل معنى ذلك أنهم معهم في نفس الدرجة؟ يمكن أن يكون واحد من الذرية في درجة أعلى من أبيه وممكن أن يكون أحد الآباء يكون في درجة أعلى من ابنه الإلحاق أنهم يمكن أن يتلاقوا وأن يتقابلوا وأن يحدث تفاعل وأن تتأسس علاقات التراضي التي يمنحها الله الإنسان كفضل من عنده يوم القيامة فهذا هو محك الدليل هنا فشعبة المصادر موحدة أن هذه كلها من المصادر الأصلية ولكن ليس لأنه من المصادر الأصلية يكون في مستوى واحد والآية القرآنية هنا كما قلت ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ والذي يؤكد لك التفاضل هو ختام الآية ﴿وَمَا أَلْتَنَاهُمْ مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ كُلُّ امْرِيٍّ بِمَا كَسَبَ رَهِيْنٌ﴾ فبالرغم من أنهم جميعاً على الإيمان وأن هذا الإيمان يفضي إلى هذا الإلحاق ويفضي إلى هذا التلاقي إلا أن لكل منهم درجته ومكانه حسب عمله ﴿وَمَا أَلْتَنَاهُمْ﴾ وما أنقصناهم ﴿عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ كُلُّ امْرِيٍّ بِمَا كَسَبَ رَهِيْنٌ﴾ في هذا الإطار وفي هذا السياق تصبح هذه القراءة هي القراءة الأكثر

قبولاً لدينا وهو أن هناك ترتيب نبدأ بالقرآن الكريم ثم لنترك حديث معاذ ونأخذ الحديث المروي عن أبي سعيد الخدري "حينما ذهب رسول الله ﷺ إلى الرفيق الأعلى وجدنا أبو بكر الصديق ينظر في المسألة فإذا وجد فيها قرآناً قضى به، فإذا وجد حكماً في القرآن النص يقول "قضى به وأمضاه"، وإذا لم يجد بحث في سنة رسول الله ﷺ فإذا وجد فيها حكماً قضى به وأمضاه، فإذا لم يجد جمع المسلمين". إذن هذا الترتيب ليس فقط حديث معاذ على ما قيل في حديث معاذ، وعلى الرغم مما قيل في حديث معاذ فليس بين أحد من المسلمين من يخرج من منطقة الحديث الذي يستدل به، لا يستطيع أحد أن يقول أنه موضوع، ولا يستطيع أحد أن يضعفه تضعيفاً قوياً ولكن يقول إن في بعض إسناده مقال هذا ما يمكن أن يقال وليس هناك تضعيف في منته أبداً وأنت تعلم أن النظر إلى المتن في الحديث النبوي الشريف بدأ مبكراً وأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها حينما نقل إليها عن أبي هريرة حديث عن رسول الله ﷺ:

أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ تُوُفِّيَتْ ابْنَةُ لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانٍ بِمَكَّةَ قَالَ فَجِئْنَا لِنَشْهَدَهَا وَحَضَرَهَا ابْنُ عُمَرَ وَابْنُ عَبَّاسٍ وَإِنِّي لَجَالِسٌ بَيْنَهُمَا قَالَ جَلَسْتُ إِلَى أَحَدِهِمَا ثُمَّ جَاءَ الْآخِرُ فَجَلَسَ إِلَيَّ جَنَّبِي فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ لِعُمَرِ بْنِ عَثْمَانَ وَهُوَ مُوْاجِهُهُ أَلَا تَنْتَهَى عَنِ الْبُكَاءِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْمَيِّتَ لِيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَدْ كَانَ عُمَرُ يَقُولُ بَعْضُ ذَلِكَ ثُمَّ حَدَّثَ قَالَ حَضَرْتُ مَعَ عُمَرَ مِنْ مَكَّةَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْبَيْدَاءِ وَإِذَا هُوَ بَرَكَبَ تَحْتَ ظِلِّ شَجَرَةٍ فَقَالَ أَذْهَبَ فَنَنْظُرُ مَنْ هُوَ لَاءِ الرِّكْبِ قَالَ فَنَظَرْتُ فَإِذَا هُوَ صَهِيْبٌ قَالَ فَأَخْبَرْتَهُ فَقَالَ ادْعُهُ لِي قَالَ فَرَجَعْتُ إِلَى صَهِيْبٍ فَقُلْتُ ارْتَحِلْ فَالْحَقَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ فَلَمَّا أَصِيبَ عُمَرَ جَعَلَ صَهِيْبٌ يَبْكِي يَقُولُ وَأَخَاهُ وَأَصْحَابَاهُ فَقَالَ عُمَرُ يَا صَهِيْبُ أَتَبْكِي عَلَيَّ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَلَمَّا مَاتَ عُمَرَ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ فَقَالَتْ رَحِمَ اللَّهُ عُمَرَ وَاللَّهِ مَا حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الْمُؤْمِنَ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ قَالَ وَقَالَتْ عَائِشَةُ حَسْبُكُمْ الْقُرْآنُ {لَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى} قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ فَوَاللَّهِ مَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ شَيْئاً وَوَقَعَ فِي الْوَسِيْطِ وَشَرَحَ الْوَجِيْزَ لِلرَّافِعِيِّ أَنَّهَا قَالَتْ رَحِمَ اللَّهُ عُمَرَ مَا كَذَبَ وَلَكِنَّهُ أَخْطَأَ وَنَسِيَ وَهَذَا مُرْدُودٌ وَلَمْ تَقُلْ ذَلِكَ إِلَّا لِابْنِ عُمَرَ عَلَى مَا سَبَّأْتِي قَالَ النَّوَوِيُّ فِي تَهْدِيْبِهِ وَلَا شَكَّ فِي غَطِّ الْغَزَالِيِّ فِي هَذَا وَلَا عُذْرَ لَهُ وَلَا بِأَوَيْلٍ قُلْتُ بَلَى لَهُ الْعُذْرُ فِي التَّأْوِيلِ أَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ فَقَالَتْ أَمَا وَاللَّهِ مَا عَرَفُونِي هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ

كَاذِبِينَ مُكذِّبِينَ وَلَكِنَّ السَّمْعَ مُخْطِئٌ وَهَلْ ذَكَرَهُ أَبُو مَنْصُورِ الْبَغْدَادِيِّ فِي كِتَابِهِ" (١)  
وهذا نقدٌ صريحٌ للمتن من أم المؤمنين عائشة فهي لم تتحدث عن الإسناد.

### مداخلة

وإن كان أخذ على عائشة أم المؤمنين بحديث أبو موسى نفسه.

أ.د. محمد كمال الدين إمام/

حتى ولو انتقد عليها، الذي نأخذه من هذه ليس أن هناك من رد على أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أو من استدرك عليها، فليس هو الشاهد في التدليل، الشاهد هنا ليس الاستدراك على عائشة رضي الله عنها وإنما الشاهد هنا نقد المتن من عائشة رضي الله عنها فنحن نتحدث هنا عن بداية نقد المتن وليس عن تطبيق نقد المتن على حديث معاذ، أو تطبيق نقد المتن على حديث "إن المرء ليعذب ببيكاء أهله عليه" المسألة في نقد متن الحديث من هذه الزاوية استداركٌ عليه أو عدم استدرك عليه، إنما عن بدء نقد المتن فيغض النظر عن نقد عائشة رضي الله عنها للمتن كان صواباً أو أن الصحابة قد استدركوا عليها هذا النقد فالذي يعيننا كشاهد بداية نقد المتن. أليس ما قالته نقداً للمتن؟ إذن نحن نتحدث عن بداية نقد المتن أي أنه وجد في عصرٍ مبكرٍ من عصور صحابة رسول الله ﷺ أن نقد المتن كان موجوداً ولم يكن الأمر أمر إسنادٍ فقط.

### مداخلة

وإن صح الإسناد؟

أ.د. محمد كمال الدين إمام/

وإن صح الإسناد لسببٍ بسيطٍ جداً أن صحة الإسناد لا تنفي نقد المتن لأن نقد المتن يتعلق بأنك تعرض النص على القرآن الكريم وتعرض النص على كليات الإسلام وتعرض النص على الأحاديث الأخرى لرسول الله ﷺ والمسألة فيها حينما ننقل من مستوى التشريع إلى مستوى الإيمان فقد يكون للإسناد أهميته لكن حينما نظل في مستوى التشريع فلا بد أن ننظر إلى الدائرة ككل، وأنا أعرف من أين يأتي الحرج؟ يأتي من أن هذا قد صح إسناده إلى رسول الله ﷺ لكن صح إسناده عن رسول الله ﷺ على أفراد فما ينبغي أن تضعه في اعتباره أنه صح إسناده على رسول الله ﷺ على أفراد فلا بد أيضاً أن ننظر فيه في ضوء ما صح عن رسول

---

(١) الإجابة لما استدركت عائشة على الصحابة، المؤلف: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (المتوفى: ٧٩٤هـ)، تحقيق وتخريج: د رفعت فوزي عبد المطلب، أستاذ الشريعة بجامعة القاهرة، الناشر: مكتبة الخانجي - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.



الله على انفراد مجتمعاً وهذا ما يغيب عن من ينظر إلى هذه المسألة وقلت لك في نهاية المطاف أن قضية الإيمان تجعل ما صح عن رسول الله ﷺ لا نبحت كثيراً عن منته ولكن ليس معنى ذلك أنه ليس محلاً للبحث في المتن.

### مداخلة

ليس هذا فقط فضيلتك، لأنه فتح باباً آخر هو نفس هذا الباب في حديث الذبابة عندما صح الحديث ثم فتح باباً لجعل العقل معيار لمتن النبي ﷺ.

أ.د. محمد كمال الدين إمام/

هناك فرق بين أن نجعل العقل هو المعيار فالعقل له دور في نقد المتن لكن ليس له دور في استبعاد الحديث وليس له دور في سلسلة الإسناد بحيث أن لا يكون العقل مصدراً للحكم فنفتح إعلال المتن بالعقل ما نشاء شريطة أن لا نجعل العقل مصدراً للحكم فالمسألة الخلاف فيها هل أن هذا العقل مصدراً للحكم أو ليس مصدراً للحكم؟ فنحن نفتح للعقل كل الآفاق التي يخلق فيها لأنه لا يمكن أن أتصور أنني أستطيع أن أصل بغير العقل إلى مآلات الأحكام فأستطيع بغير العقل أن أصل إلى المقصد من زاوية الدلالة عليه أو إثباته، لكني لا أستطيع أن أصل إلى مآلاته بغير العقل فهي مسألة متوقعة وليست مسألة واقعة فالإسناد مسألة واقعة فالمقصد أستطيع أن أصل إليه لأن هناك مقاصد منصوص عليها وعلل منصوص عليها ولا تحتاج إلى استنباط عقلي فهذه أصل إليها عن طريق مسالك العلة الأصلية التي من أولها القرآن والسنة أي من أولها الدليل النقلية، لكن حينما يصل الأمر إلى المآلات فهنا ميدان للعقل أن يعمل فيه شريطة أن يكون العقل مصدراً مستقلاً بحكم الشرع. إذن وصلنا إلى نقاط الاتفاق حتى لا تبدو شبهات تعترضنا في الطريق ونحن نتحدث عن سنة رسول الله ﷺ فالموضوع كما أشرت موضوع دقيق وينبغي أن يعالج برحابة صدر وأن لا نتصور أن الإيمان يغلق باب العقل بل أن الإيمان من طرق الوصول إليه العقل، "وفي كل شيء له آية تدل على أنه الواحد" إذن كلما كان الإنسان يستطيع أن يتأمل في آيات الله في الكون ﴿وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾ فكل هذه طرق عقلية تمكن الإنسان من الوصول إلى الدين الصحيح وتمكن الإنسان من المعرفة الصحيحة بالله - سبحانه وتعالى.

### تعريف السنة أصولياً

لن نغرق كثيراً فيما هو معروف وهو أن السنة في معاجم اللغة تعني الطريقة، وتعني الطريقة المستقيمة فهذه أمور في إطار الثقافة العامة وتعرفونها، ولكن نحن نتحدث هنا عن السنة بالمعنى الأصولي وليس بالمعنى الموجود في علم الحديث الذي يصبح من السنة حتى سيرة الرسول ﷺ وإنما نحن نتحدث عن السنة بالمعنى الأصولي التي هي ما صدر عن رسول الله من قول أو فعل أو تقرير يتصل بالبلاغ أو بالأحكام التشريعية هذه هي السنة في علم

الأصول لأن المقصود من السنة هذه هي ما يمكن أن تكون مصدرًا تستنبط منه الأحكام الشرعية العملية من الدليل التفصيلي بل نحن لا ندرس السنة حتى أيضًا لا يحدث بيني وبين حضراتكم خلاف بين مفهوم السنة عند علماء الأصول الحديث سواء كان بالرواية أو بالدراية أو عند الفقهاء وإنما نتحدث عن الحديث والسنة بالمعنى الأصولي.

نحن نعلم أن هذه الكلمة في بداية الأمر قد اتخذت بمعنى الطريق سواء كان إلى ما هو محمود أو إلى ما هو مذموم واستخدمت في حديث رسول الله ﷺ هذا الاستخدام: قال صلى الله عليه وسلم يقول: ((من سن في الإسلام سنة حسنة كان له أجرها وأجر من عمل بها من بعده لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً، ومن سن في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده لا ينقص ذلك من أوزارهم شيئاً)) خرج مسلم في صحيحه. ومثل هذا الحديث ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً)). إذن المسألة في هذا الإطار موجودة وقائمة ولكن نحن نتحدث عن المعنى الاصطلاحي لسنة رسول الله ﷺ ولذلك السنة بهذا المفهوم خلط البعض بين السنة والبدعة وناقش السنة والبدعة وتحدث عن البدعة عن أنها في بعض الأحيان تكون بدعة مذمومة وفي بعض الأحيان تكون بدعة حسنة وحدث نوع من التنقيح للألفاظ في ضبط مفهوم سنة رسول الله ﷺ الذي أعتمده في هذا المجال أنه طالما أننا نتحدث في مجال علم الأصول فهي ما صدر عن رسول الله ﷺ من قول أو فعل أو تقرير في مجال البلاغ وهذا يعني أننا نأخذ بما أشار إليه الشاطبي وعمقه بعد ذلك آخرون وإن كان لا يزال هذا التقسيم يجد عند كثير من بعض معاصرينا من يرفضه وهو تقسيم السنة إلى:

- سنة تشريعية.

- وسنة غير تشريعية.

أي إلى سنة تستمد منها الأحكام الشرعية بصفة الديمومة، وإلى سنة يُتأسى فيها برسول الله ﷺ ولكنها لا تتضمن إلزاماً شرعياً. ما قرره رسول الله ﷺ عن المأكل والمشرب غير المحرمات لو أننا أدرنا الأمر على حقيقته هل يمكننا أن نستنبط منه أحكاماً شرعية؟ وهذا السؤال دائماً ما نطرحه على أنفسنا: ما كان من غير المحرمات في الأكل هل يمكننا أن نجعله - والرسول ﷺ "إنما أنا ابن امرأة من قريش كانت تأكل القديد في مكة"، وأيضاً ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ \* إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ (النجم: ٣-٤)، ولكن هناك آيات أخرى تذكر أنه بشر مثل بني البشر وبالتالي هناك الجانب الإنساني وهناك الجانب الرسالي في حياة الرسول ﷺ والرسول في كل أحواله معصوم لماذا هو معصوم في كل أحواله؟ لأننا لا نريد أن نجعل

العصمة منفذاً للدخول إلى تصرفات رسول الله ﷺ من جانب الذين يطعنون في الإسلام بالسلب لكن نتحدث عنها ما بين الإباحة والإلزام، ما بين الوجوب والإباحة ولا نتحدث عنها ما بين أشياء أخرى يريد أن يدخلها أعداء الإسلام كالثبتهات في حديثنا عن رسول الله ﷺ وسيرته وسنته. وبالتالي نحن حينما نتحدث عن السنة فنحن نتحدث عن ما صدر عن رسول الله ﷺ من قول أو فعل أو تقرير بقصد البلاغ وتقسيم السنة إلى سنة تشريعية وإلى سنة غير تشريعية أمرٌ مقبول إذا ما نظرنا إلى الجانب الإنساني في حياة الرسول ﷺ والرسول لا يمكن أن نقول إن حبه لنوع من المأكولات وحذره من نوع آخر من المأكولات أن هذا تشريع، لا يمكننا أن نقول أن ما كان يليسه الرسول ﷺ ويختاره من الزي أن هذا أيضاً تستمد منه الأحكام الشرعية لأن هذه الأمور حتى في عصر الرسول ﷺ مرتبطة بزمانها ومكانها وعادات وتقاليده وأعراف ولم تأت الشريعة الإسلامية لتلغي إلا العادات السيئة وإلا الأعراف الباطلة أما الأعراف التي هي مصدر لعدم وجود المشقة في حياة الناس فهي أعراف معتبرة في شريعة الإسلام لأنه ﴿مَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ كل هذه المسائل لا بد أن تكون واضحة في أذهاننا ونحن نجيب ولذلك أنا رأيت هجوم يكاد يكون عنيفاً على إخواننا القدامى والمعاصرين الذين قالوا بتقسيم السنة إلى سنة تشريعية وإلى سنة غير تشريعية وفي تقديري أن المسألة لا تحتاج إلى كل هذا الحوار الساخن ولا إلى الجدل المغلق الأذنان نحن نحول القضية إلى أسئلة وهذا السؤال: ماذا تقول عني أنا الآن وأنا أرثدي زياً غير ما كان يرتديه رسول الله ﷺ؟ إذا قلت أنني خرجت من السنة فهذا يعني أنك تجعل أن السنة كلها تشريعية، وإذا قلت أن هذا أمر سلوك وتغير زمان وتغير مكان إذن أنا في دائرة المباح والمشروع، فحكم عقلك وما علمته من دينك ولذلك دائماً يقول الفقهاء أن في السنن غير التشريعية إذا فعلها الإنسان بنية أنه يريد أن يتأسى برسول الله ﷺ فله ثواب التأسى لماذا؟ لأن النص القرآني يقول ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ (الأحزاب: ٢١) ولذلك ليس مجرد الزي يعتبر تقرب لا بد أن يكون هذا نوع من التقرب الذي تصبح النية فيه ضرورية مثل الصيام "لا صيام لمن لا نية له" سواء اختلفت المذاهب فمنهم من قال إن نية أول رمضان تكفي لنهاية رمضان، أو لا بد تجديدها فنحن لا نتحدث في التفاصيل فنحن نتحدث بأن وجود النية ضرورية وحتى في الزكاة والنص القرآني واضح: ﴿وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ رَبٍّ لِيَرْبُؤُوا فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْبُؤُوا عِنْدَ اللَّهِ وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ﴾ (الروم: ٣٩) فحتى في هذا الركن وليس في ركن الصيام وليس في ركن الصلاة فالخلاف ليس حول وجود النية وضرورتها وإنما حول وقت النية وزمانها لكنه ليس خلافاً حول ضرورتها ووجودها وأساسيتها وركنيتها في مجال هذا اللون من الفرائض فلا بد أن نحكم قبل أن ندخل في جدل ساخن ونسأل أنفسنا هل رسول الله ﷺ حينما كان يقضي بين

المسلمين كان يقضي بما علمه الله أو يقضي بعلمه، أو أنه كان يقضي بالأدلة الظاهرة؟ كلا الأمرين وارد عن رسول الله ﷺ فالرسول ﷺ يتلقى عن الله وما يعلمه رسول الله ﷺ مما فضله الله به على غيره من بني البشر جميعاً رسل وأنبياء وعامة لا نعلمه نحن لكن القاضي فقط ليس هو رسول الله، فالرسول واحد وهو رسول الله ولذلك أنظر إلى قول الله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ حينما جاءت الآية لا تحتاج إلى سؤال ولا إلى اختيار من هو الله فالآية واضحة من هو الله ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ﴾ نحن جميعاً كمسلمين نعرفه هو الله جل في علاه الواحد الأحد الذي لا شريك له، ﴿وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ أيضاً على الرغم أن هناك رسل كثيرين إلا أننا نحن نعلم أنه المقصود في هذه الآية على وجه القطع واليقين محمد ﷺ، وعندما نأتي إلى ﴿وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ إحالة إلى الجماعة ولذلك قال "منكم" من هنا كما تعلمون إما للبيان وإما للتبعيض، أليس كذلك؟! أي أصبح بيان أولي الأمر متوقف على اختيار المسلمين. اختيار المسلمين لأولي الأمر إذا كان في المجال السياسي فالأمر فيه للأصلحية أن يتولى الأصلح، وإن كان في مجال العلم الديني واستتباط الأحكام فالأمر فيه للأعلمية فمن كان أكثر علماً فهو أولى من غيره باستتباط الأحكام، أليست هذه هي القواعد؟ هذه قواعد العقل والنقل معاً في هذا الإطار إذا كان الأمر يتعلق بالأمور الدنيوية التي ليس فيها استتباط لحكم شرعيّ فالأصل فيها مصالح الناس إذن الأقدر على تحقيق مصالح الناس الحقيقية ومعرفتها وحمايتها هو الذي يستحق أن يختاره المسلمون باعتباره وليّ الأمر، وإذا كان الأمر يتعلق بخطاب من الله - سبحانه وتعالى - تستتبط منه الأحكام الشرعية فإذن لابد أن يتقدم الأعلم فالأعلم فالأصل فيه للأعلمية وضع شروط أخرى فهذه تسمى شروط ولكن الذي أفهمه أن الركن هو الأعلمية، وأنتم تعرفون الفرق بين الركن والشروط، إذن الركن هو الأعلمية فيما يتعلق بأولي الأمر الذين يختارهم ويعرفهم ويتعرف عليهم المسلمون وكذلك أيضاً الركن في المجال السياسي الأصلحية وهذه أمور ينبغي أن تستقر في قلوبنا وعقولنا على نحوٍ مهم جداً فلم يحدد لنا القرآن الكريم من هم أولوا الأمر لأن أولوا الأمر يتغيروا فأولي الأمر في عصر الصحابة يختلفوا عن أولي الأمر في عصر التابعين يختلفوا عن أولي الأمر في عصر الخلافة الأموية، ويختلفوا عن أولي الأمر في عصر الخلافة العباسية لأن لكل أولي أمر عصر وأوان وعمر أما بالنسبة لرسول الله ﷺ فهو الرسول إلى أن يرث الأرض ومن عليها أما الله - سبحانه وتعالى - جل في علاه هو الله في كل عصر وجيل إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، من هنا نفهم كيف أن هناك أمور أوكلت إلى الأمة لأن كما أن رسول الله ﷺ كان قاضياً فكان له قضاة ليس لديهم علم الرسول ﷺ ومن هنا قال النبي صلى الله عليه وسلم في

حديث مرفوع: "أمرتُ أنْ أُحكَمَ بِالظَّاهِرِ، وَاللَّهُ يَتَوَلَّى السَّرَائِرَ" (١) فأصبح المقياس في أمر القضاء يتعلق بالأدلة الظاهرة وليس بما يحوك في صدرك وبما يتعلق بالأدلة الظاهرة، ومن هنا أيضاً وُجد خلاف بين فقهاء الإسلام في باب القضاء هل يصح أن يحكم القاضي بعلمه أو لا؟ فوجدنا باب كبير مفتوح وبعضهم قال لا يقضي بعلمه في كل المسائل، وبعضهم فرق بين المعاملات والحدود فقال لا يقضي بعلمه في كل المسائل واستثنى مسائل الحدود، أيًا كان استثناء يؤكد القاعدة أو في الجملة فهو يتعلق بالقاعدة كلها لأن الأمر يتعلق بأن رسول الله ﷺ ليس هو القاضي الوحيد للأمة فلأنه بشر وسوف ينتهي عمره وقد انتهى عمر رسول الله ﷺ فلا بد أن يأتي قاضي آخر ولأنه لا يستطيع أن يتحرك في الجزيرة العربية ويبلغ الرسالة فكان لابد له من قضاة يتحركون في كل الأمصار الإسلامية ويقضون بين الناس فالرسول حينما يقضي بين الناس لا يقضي باعتباره رسولاً ولذلك اختلفوا في موضوع الخلع: هل ما جاء عن رسول الله ﷺ في الواقعة الشهيرة في الحديث: قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ خَالِدِ بْنِ عِكْرِمَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَطَلَّقَهَا، وَعَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِي تَمِيمَةَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَأَعْتَبُ عَلَى ثَابِتٍ فِي دِينٍ وَلَمَّا خُلِقَ وَلَكِنِّي لَأُطِيقُهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَرُدِّينَ عَلَيْهِ حَدِيثَهُ قَالَتْ نَعَمْ. (٢)

بغض النظر عن الصيغة هل هي أمر وإنما الخلاف الجوهرى الذي دار فيها هل كان ذلك حكم من رسول الله ﷺ باعتباره قاضي أو كان بلاغاً من الله - سبحانه وتعالى - في أمر المخالعة... إذا كان قضاء ففيه مساحة للحركة بأن يأتي قاضٍ آخر ويفسر حسب الظروف، وإذا كان أمراً مستتباً من أقوال السماء ومن بلاغ الله - سبحانه وتعالى - للرسول فهذا أمر ثابت لا يملك إنسان تحويله ولا تعديله حتى في هذه السنة فإذا كان اختلف القدامى هل هو قضاء أم هو بيان للحكم معنى ذلك أنه حتى في عقول هؤلاء القدامى كانت توجد هذه التقسيمة بين ما كان عن رسول الله ﷺ تشريعاً، وما كان عن رسول الله ﷺ قضاءً أما الأفعال الجبلية

(١) كتاب "المقاصد الحسنة" للسخاوي هو أشهر المؤلفات في الأحاديث المشتهرة على الألسنة، كتبه شمس الدين السخاوي - أحد كبار علماء الحديث في القرن التاسع الهجري/الخامس عشر الميلادي لبيّن للناس أصول هذه الأحاديث المشتهرة على ألسنتهم وحالها من حيث القبول أو الرد. والحديث "المشتهر" في اصطلاح أهل الحديث هو: ما اشتهر على الألسنة أو في بطون الكتب سواء كان له إسناد أو لا إسناد له صحيحاً كان أو غير صحيح. والشهرة على هذا النحو شهرة بالمعنى اللغوي المعروف لها. وللحديث المشتهر أنواع منها ما قد يكون مشتهر عند أهل الحديث خاصة، ومنها مشهور بين أهل الحديث والعلماء والعوام، ومنها مشهور عند فئة من الناس (كالفقهاء، أو الأصوليين، أو النحاة، ... إلى غير ذلك).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٤٩٧٢) معلقاً، قال رحمه الله

فكلنا نعلم أنها جزء من سيرة رسول الله ﷺ وليست جزءاً من سنة رسول الله ﷺ التشريعية، فإنها جزء من سيرته فهذا لا يختلف عليه أحد ولكن هل هي جزء من السنة بالمعنى الأصولي؟ فهي جزء من السنة بمعنى السيرة وحتى بمعنى مصطلح علم الحديث لكن هل هي جزء من السنة بالمعنى الأصولي؟ هذا ما نحتاج فيه إلى وقفة وإلى بيان، هذه إثارة لكثير من القضايا أرجو أن تكونوا على تنبه منها.

طبعاً تقسيمات السنة مسألة سهلة أن نقسم السنة باعتبار طريقة صدورها عن رسول الله

ﷺ تنقسم إلى:

- سنة قولية.
- وسنة فعلية.
- وسنة تقريرية.

هذا باعتبار ما صدر عن رسول الله ﷺ - كيفية الصدور - ونمثل لكل سنة من هذه السنن: فمن السنة القولية قول رسول الله ﷺ: "لا ضرر ولا ضرار" فهذه سنة قولية، قول رسول الله ﷺ: "عن أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله، فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها، أو امرأة ينكحها، فهجرته إلى ما هاجر إليه) رواه البخاري ومسلم في صحيحهما. التي جاءت في صدر صحيح البخاري هذه سنة قولية، وهناك سنة فعلية وبعض متقفي هذا الزمان الذين ناقشتهم لسوء حظي لا أدري أم لحسن حظي يقولون إن السنة فقط هي السنة الفعلية وأن السنة القولية جرى عليها ما جرى من تغيير وتعديل وفساد الإسناد وهذا كلام يرثى لصاحبه أولاً فليس له من العلم نصيب، وتأتي السنة الفعلية دائماً في إطار البيان بما جاء مجملاً في كتاب الله - سبحانه وتعالى - نحن نعلم أن بعض آيات القرآن الكريم جاءت مجملة تحتاج إلى بيان وفي مقدمتها الآيات المتعلقة بالزكاة والصيام والحج وهذه هي رغم إجمالها هي أركان الإسلام عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان) رواه البخاري ومسلم .. هذه أركان الإسلام ومع ذلك لأنها تحتاج إلى تعليم وإلى تربية وإلى تدقيق وإلى تسبيب وهذا ليس تعليل فهذا مجرد نظرة فكانت منذ البداية الامتثال فيها لا بد أن يكون فعلياً ومرتباً ومنظماً وله مقدماته وشروطه وهذه لم تأت في تفاصيلها في كتاب الله بل جاءت الآيات مجملة ﴿وَأَتُوا الزَّكَاةَ﴾، ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾، ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ الصيام ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ هذا كله على سبيل الإجمال فجاءت السنة الفعلية لكي يبدأ الامتثال لأن الإجمال لا يستطيع الإنسان أن يمتثله

إلا بصورة فردية يفهما هو وهذه لا تصح فيها الفردية ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ تعني أن كل شخص يصلي كما يرى فهذه أمور من أركان الإسلام لا تصح فيها الفردية ولا يصح فيها التمثيل والامتثال فيها يجيء ببيانها والإيمان بها وورد على الإجمال لكن امتثال الطاعة وتنفيذها لهذا الأمر لا بد أن يكون على سبيل التجزئة والتفصيل والتدقيق وبيان ما هو مقدمة وما هو شرط وما إلى غير ذلك فالرسول ٣ رغم أن القرآن قد لمح إلى مواقيت الصلاة تلميحاً لا تصريحاً فلا نستطيع أن نقول إنه قد صرح تماماً بمواقيت الصلاة وهذه مسألة لا تقبل الاحتمال ما يتطرق إليه الاحتمال يسقط به الاستدلال فهذه مسائل تتعلق بأركان الإسلام فلا يجوز أن نضعها على محك الاحتمال ليس حتى في المنطق العقلي جائز وبالتالي وجدنا أن رسول الله ٣ حدد مواقيت الصلاة وبين شروطها وأدى مقدماتها ثم قام بأدائها على الوجه الكامل أمام الناس فصلى الفجر اثنتين وصلى الظهر أربعاً وصلى العصر أربعاً وصلى المغرب ثلاثاً وصلى العشاء أربعاً وقال: "صلوا كما رأيتموني أصلي" حتى أن صيغة الحديث تبين أن متعلق بأفعال قام بها رسول الله ٣ وأن هذه الأفعال هي بيان من رسول الله الذي أمر بأن يبين للناس ما نزل إليهم أن يكون هذا البيان واضحاً وعلى أساسه يبدأ التكليف لأن التكليف الجزئي لا يبدأ بآيات إجمالية وإلا كانت من قبيل تكليف بما لا يطاق والنص القرآني: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ حتى حينما اختلف علماء أصول الدين في التكليف بما لا يطاق اختلفوا في مسائل ليست من الجزئيات وليست من التفاصيل المتعلقة بالقضايا العملية أو الأحكام العملية.

الحج نفس الشيء فقد حج رسول الله ٣ ولم يترك المسلمين دون أن يحج وفي الحج له كلامٌ كثير لرسول الله ٣ وفي خطبة الوداع<sup>(١)</sup> أو في خطب الوداع أيًا ما كان التفسير حول

(١) ألقاها الرسول صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع يوم عرفة من جبل الرحمة وقد نزل فيه الوحي مبشراً أنه "اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً" الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله. أوصيكم عباد الله بتقوى الله وأحتكم على طاعته وأستفتح بالذي هو خير. أما بعد أيها الناس اسمعوا مني أبعين لكم فإني لا أدري لعلى لا ألقاكم بعد عامي هذا في موقفي هذا. أيها الناس إن دماءكم وأعراضكم حرام عليكم إلى أن تلقوا ربكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا - ألا هل بلغت اللهم فاشهد، فمن كانت عنده أمانة فليؤدها إلى من ائتمنه عليها. وإن ربا الجاهلية موضوع ولكن لكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون وقضى الله أنه لا ربا. وإن أول ربا أبدأ به عمي العباس بن عبد المطلب. وإن دماء الجاهلية موضوعة، وإن أول دم نبدأ به دم عامر بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب وإن مآثر الجاهلية موضوعة غير السدانة والسقاية والعمد قود وشبه العمد ما قتل بالعصا والحجر وفيه مائة بغير، فمن زاد فهو من أهل الجاهلية - ألا هل بلغت اللهم فاشهد.

هذا الموضوع ثم طاف بالبيت سبعة، وسعى بين الصفا والمروة سبعة، ووقف بعرفة ومر بمزدلفة ونزل إلى منى وقام بعملية رجم إبليس ثم قال: "خذوا عني مناسككم" فالمناسك هي أفعال ومن هنا أصبحت هذه سنة فعلية، وهكذا في الصوم إذن نحن أمام سنة فعلية لا نستطيع أن ننكر صفتها ولا نستطيع أن ننكر مكوناتها حتى على الجانب العملي والجانب التشريعي.

ثم جاء بعد ذلك رسول الله ٣ وكان قد أرسل من القضاة وبعث من الرسل وبعث من يعزز بهم قوات بعض المسلمين في غزوة من الغزوات كما فعل حينما قال لصحابته وهو مثال مشهور يضربه كثير من الأصوليين: فعن ابن عمر، رضي الله عنهما، قال: "قال النبي، صلى الله عليه وسلم، يوم الأحزاب: لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة، فأدرك بعضهم العصر في الطريق، فقال: لا نصلي حتى نأتيهم، وقال بعضهم: بل نصلي لم يرد منا ذلك فذكر ذلك للنبي، صلى الله عليه وسلم، فلم يعنف واحداً منهم"<sup>(١)</sup>. فذهبوا جميعاً لكن منهم من

---

أما بعد أيها الناس إن الشيطان قد بئس أن يعبد في أرضكم هذه، ولكنه قد رضي أن يطاع فيما سوى ذلك مما تحرقون من أعمالكم فاحذروه على دينكم، أيها الناس إنما النسئ زيادة في الكفر يضل به الذين كفروا يحلونه عاماً ويحرمونه عاماً ليوطئوا عدة ما حرم الله فيحلوا ما حرم الله ويحرموا ما أحل الله. وإن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السماوات والأرض، وإن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً في كتاب الله يوم خلق الله السماوات والأرض، منها أربعة حرم ثلاثة متواليات وواحد فرد: ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان - ألا هل بلغت اللهم فاشهد. أما بعد أيها الناس إن لنسائكم عليكم حقاً ولكم عليهن حق. لكم أن لا يواطئن فرشهم غيركم، ولا يدخلن أحداً تكرهونه بيوتكم إلا بإذنكم ولا يأتين بفاحشة، فإن فعلن فإن الله قد أذن لكم أن تعضلوهن وتجهروهن في المضاجع وتضربوهن ضرباً غير مبرح، فإن انتهين وأطعنكم فعليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف، واستوصوا بالنساء خيراً، فإنهن عندكم عوان لا يملكن لأنفسهن شيئاً، وإنكم إنما أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله فاتقوا الله في النساء واستوصوا بهن خيراً - ألا هل بلغت... اللهم فاشهد. أيها الناس إنما المؤمنون إخوة ولا يحل لامرئ مال لأخيه إلا عن طيب نفس منه - ألا هل بلغت اللهم فاشهد. فلا ترجعن بعدى كافراً يضرب بعضكم رقاب بعض، فإني قد تركت فيكم ما إن أخذتم به لن تضلوا بعده: كتاب الله وسنة نبيه، ألا هل بلغت... اللهم فاشهد. أيها الناس إن ربكم واحد وإن أباكم واحد كلكم لآدم وادم من تراب أكرمكم عند الله اتقاكم، وليس لعربي على عجمي فضل إلا بالقوى - ألا هل بلغت... اللهم فاشهد قالوا نعم - قال فليبلغ الشاهد الغائب. أيها الناس إن الله قد قسم لكل وارث نصيبه من الميراث ولا يجوز لوارث وصية، ولا يجوز وصية في أكثر من ثلث، والولد للفراش وللعاهر الحجر. من ادعى إلى غير أبيه أو تولى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل. والسلام عليكم.

(١) متفق عليه، واللفظ للبخاري. قال الحافظ ابن حجر، رحمه الله [الفتح ٤٧٣/٧]: "قال السهيلي وغيره: في هذا الحديث من الفقه أنه لا يعاب على من أخذ بظاهر حديث أو آية ولا على من استتبط من النص معنى يخصه" وقال ابن القيم، رحمه الله [إعلام الموقعين ٢٠٣/١]: "وقد اجتهد الصحابة في زمن النبي، صلى



توقف عند ظاهر النص ومنهم من فكر فيه فالذي فكر في النص يعيدنا إلى أول المحاضرة أنه جمع بين الآيات والأحاديث ليفسر قصد رسول الله ﷺ من "لا يصلين أحدكم العصر إلا في بني قريظة" فهذا نهى من رسول الله ويحتاج إلى تفسير فهل يفيد هذا النهي التحريم أم أن هناك نستطيع أن نستنبط مقاصد له لا تتصل بعملية التحريم فإذا بهم يقرنون الحديث بالقرآن ويقولون أن الله - سبحانه وتعالى - قال: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾ (النساء: ١٠٣) أي أن لها وقت محدد لا بد أن تؤدي فيه وهذا الوقت سيفوتنا إذا انتظرنا صلاة العصر في بني قريظة فإذن لا يقصد رسول الله ﷺ أن يخالف هذا الأمر ولا يقصد أن يستثينا نحن من هذا الخطاب وإنما هو خطاب جاء بصيغة التأكيد ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾ فلا يرد رسول الله استثنائنا ولم يجد لنا بحكم خاص وإنما كان ينبها إلى الإسراع في السير فتوقفوا وصلوا في بني قريظة، وآخرون قالوا نحن لا ينبغي أن نستنبط بعقولنا قرينة نقول أن هذا النهي الصريح المجرد عن القرينة الصريحة يكون لغير التحريم هكذا فهموا فانظروا حتى وصلوا إلى بني قريظة وكان وقت العصر قد انتهى أي كان صلاتهم قضاءً لا أداءً. الأولون اختاروا الأداء والآخرون اختاروا القضاء وكل من كان له اجتهاده ثم عادوا بعد المعركة إلى رسول الله ﷺ الذي هو مصدر الوحي فالوحي يأتي عن طريق رسول الله ﷺ فلم يعتب على أحد من الفريقين ولم يخطأ أحداً من الفريقين وإنما هذا أجزاءه صلته التي هي قضاء وهذا أجزاءه صلته التي هي أداء ولم يقل لأحد من الفريقين أعد صلاتك، فلو أن هناك أي شبهة خطأ في أداء الصلاة بعيداً عن هذا الاجتهاد لكان رسول الله ﷺ قال لأحد الفريقين أنك أخطأت فأعد صلاتك لأن الصلاة من الواجبات التي لا تسقط إلا بالأداء وتعبير الأداء هنا يتعلق بالأداء والقضاء على حد سواء، يقول العلماء: "الواجبات لا تسقط إلا بالأداء" ولذلك لو أنك كنت تصلي طول عمرك ثم صلاة فائتة نسيته على مدى خمسين عاماً تظل هذه الصلاة معلقة في ذمتك ومشغولة بها ذمتك كمسلم فأينما تذكرتها فعليك أن تصليها في لحظة التذكر فلا يكفيك لأن يصبح الأمر الإلهي بالصلاة قد أديته أنت وأطعته إلا بإطاعة الجميع وبتنفيذ الجميع ولذلك الواجبات لا تسقط إلا بالأداء فلو أنك نسيته واحدة منها فإذا نسيته الفجر الذي هو ركعتين وصلية كل ما بعد ذلك لمدى ستين أو سبعين عاماً يظل هذا - أنا أتحدث هنا عن الأداء وليس عن القبول، وأتحدث هنا عن ما يتطلبه الأداء

---

الله عليه وسلم، في كثير من الأحكام ولم يعنفهم، كما أمرهم يوم الأحزاب أن يصلوا العصر في بني قريظة، فاجتهد بعضهم وصلوها في الطريق، وقال لم يرد منا التأخير، وإنما أراد سرعة النهوض، فنظروا إلى المعنى، واجتهد آخرون وأخروها إلى بني قريظة فصلوها ليلاً، نظروا إلى اللفظ، وهؤلاء سلف أهل الظاهر، وهؤلاء سلف أصحاب المعاني والقياس.

للواجبات وليس عن فضل الله ورحمة الله، ففضل الله ورحمته كبير إذا كان يسع العصاة فمن باب أولى أن يسع الطائعين ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ (الزمر: ٥٣) فإذا كان يشمل العصاة فمن باب أولى أنه سيشم كل الطائعين ولكننا نتحدث عن تطبيق العمل فلا تسقط هذه الواجبات إلا بالأداء وبالتالي نحن أمام السنة الفعلية التي تؤدي دورها والسنة القولية التي تؤدي دورها والسنة التقريرية التي تؤدي دورها وجميعها كما لمستم ورأيتم في مجال البلاغ لكن حينما ذهب رسول الله ﷺ إلى المدينة وأشار عليهم بعدم تأبير النخل ولم يأبروا ولم تثمر فقد "أورد الإمام مسلم في كتاب الفضائل: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّقَفِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَدْرِيُّ وَتَقَارِبًا فِي اللَّفْظِ وَهَذَا حَدِيثُ قُتَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سَمَاكٍ عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مَرَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَوْمٍ عَلَى رُءُوسِ النَّخْلِ فَقَالَ: مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ؟ فَقَالُوا: يُلْقَحُونَهُ يَجْعَلُونَ الذَّكَرَ فِي الْأُنْثَى فَيُلْقِحُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا أَظُنُّ يُغْنِي ذَلِكَ شَيْئًا قَالَ: فَأَخْبِرُوا بِذَلِكَ فَتَرْكُوهُ فَأَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ فَقَالَ: إِنْ كَانَ يَنْفَعُهُمْ ذَلِكَ فَلْيَصْنَعُوهُ فَإِنِّي إِنَّمَا ظَنَنْتُ ظَنًّا فَلَا تُوَاخِدُونِي بِالظَّنِّ وَلَكِنْ إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنِ اللَّهِ شَيْئًا فَخُذُوا بِهِ فَإِنِّي لَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ" لا يتخذ من هذا الحديث أن النصوص الإسلامية التشريعية تترك ليقوم الناس بتدبير أمور دنياهم على هواهم لأن هناك آية أخرى منعت ذلك ﴿وَلَوْ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ﴾ (المؤمنون: ٧١) إنما معناها أن الأمور الدنيوية التي ليست هي أحكام تشريعية فيضع الناس أحكامها وفق المصالح التي لا تتعارض مع المصالح التي جاءت بها الشريعة واضحة جلية صريحة هذا هو المعنى وكان يحاورني على إحدى القنوات الفضائية شخص يرى أن هذا الحديث يؤسس لفصل الدين عن الدولة فقد قرأه هذه القراءة ولا أعلم ما هي صلة هذا الحديث بفصل الدين عن الدولة، أولاً لم يكن رسول الله قد أسس الدولة فقد كان مهاجراً إلى المدينة فحتى يكون له موقع في فصل الدين عن الدولة، وهو يتحدث في حادثة واقعية فهي مسألة تتعلق بواقع هذا الواقع هنا في مجال التجربة ليبين لهم رسول الله ﷺ "أنه ابن امرأة من قريش كانت تأكل القديد في مكة" فكما أن هذه المرأة أنجبت رسول الله ﷺ فهذا الرسول قد تكون تجربته في هذا المجال ليست هي تجربة الممارسة الفعلية فهو لم يقم بزراعة النخيل ولا بتأبير النخل ولا بكذا وبالتالي قال لهم ما تصوره رسول الله ﷺ جزءاً من تجربته وجاءت التجربة العادية للأمور على نحو آخر فكان الأمر أنتم إذن لكم تجاربكم يا أهل المدينة في هذا المجال فعودوا إلى تجاربكم وعودوا إلى تجاربهم، لكن ليس لها صلة على الإطلاق بالدين والدولة لأن العلاقة بين الدين والدولة هي علاقة تأسيس وليست علاقة تجارب فهي ليست علاقة متعلقة بالتجارب سواء التجارب العملية أو التجارب المتعلقة بالأسلحة النووية ولا التجارب المتعلقة بالصناعة

فليست علاقة الدين بالدولة نأخذها من التجربة الواقعية لحياة الناس لأن التجربة الواقعية لحياة الناس تنطبق عليها الأحكام ولا تؤسس هي الأحكام، ولكن حينما نتحدث عن العلاقة بين الدين والدولة نحن نتحدث عن أمرين في مجال التأسيس إذا ما كانت الدولة منفصلة عن الدين انفصلاً تاماً مثل الدولة الأوروبية في أعقاب الحرب بينها وبين الكنيسة فهذا موضوع عزل للدين عن أن يكون له دورٌ في الحياة والإسلام لا يقر ذلك، وإذا ما تحدثنا عن أن الإسلام لم يجيء لينتصر حزب على حزب، وينتصر قوم على قوم، وينتصر فريق على فريق وإنما ليؤسس لهم المشروعية العليا ويحدد لهم الحلال والحرام ويدعمهم في مجال المعترك السياسي أمام اجتهداتٍ بشرية قد تخطأ وقد تصيب ولكنها في نهاية المطاف طالما أنها محكومة بهذه المشروعية الإسلامية فليس فيها حلال وليس فيها حرام وإنما فيها إباحة وهذه الإباحة يترتب عليها أن نمتنع عن هذا الفعل أو نقدم عليه بقدر ما يحقق للناس من مصالح في داخل إطار مشروعية حاکمة لا يمكن لا للحاكم أن يخرج عليها ولا للمجتمع نفسه الذي يختار الحكام أن يخرج عليها.

هذه هي العلاقة التأسيسية للدين والدولة في المنظور الإسلامي وليست علاقة قائمة على حديث ولو تصورنا أن هذا الحديث موضوع سوف يتمسكوا به، فيتركوا الحديث الصحيح ويتمسكوا بالحديث الموضوع لأنه يوافق هواهم فهم يريدون أن يعزلوا الدين عن الحياة فلو جئنا لهم بمئات الأحاديث ما أخذوا بها، ولو وجدوا حديثاً موضوعاً واحداً لأخذوا به. ولا داعي أن نتحدث هنا فلا مجال لمهاجمة أحد وإنما فقط في مجال الحوار العلمي.

إذن يمكن تقسيم السنة باعتبار كيفية صدورها عن رسول الله ﷺ، ويمكن تقسيمها باعتبار حجيتها فترتيب إلزاميتها للأحكام إلى سنة متواترة وإلى سنة آحاد وهذا التقسيم الذي يرتضيه جمهور الفقهاء فجمهور الفقهاء قسموا السنة إلى:

- سنة آحاد.

- وإلى سنة متواترة

هذا باعتبار الحجية لأن السنة المتواترة أصبحت أعلى وأولى في استنباط الأحكام من سنة الآحاد، وأنا لن أدخل في خلاف موجود بين بعض الفرق الإسلامية وموجود بين الأشاعرة وبين الفكر الحنبلي حول هل نأخذ بأحاديث الآحاد في مجال العقائد أو لا نأخذ فهذه الدائرة لأنها ليست جزء من مقررنا فنحن نتحدث عن السنة باعتبار أصولي ولا نتحدث عن السنة في مجالاتها فهل سنة الآحاد تدخل في تقرير الأحكام العقائدية أو لا تدخل في مجال تقرير الأحكام العقائدية ولذلك لن أتناولها بالحوار ولن أبدي رأبي في هذا المجال ولكن أنا أتحدث هنا عن السنة كمصدر أحكام فهي تقسم باعتبار حجيتها إلى: سنة متواترة، وإلى سنة آحاد

وهذا هو التقسيم المعتاد عند جماهير الفقهاء والمذاهب الإسلامية المختلفة، والأحناف لهم تقسيم ثلاثي فهم يُدخلون درجة الظن في تقسيم حديث الآحاد فيقولون أن حديث الرسول ﷺ باعتبار الحجية ينقسم إلى:

- حديث متواتر.

- وحديث مشهور.

- وحديث آحاد.

والحديث المتواتر واضح وهو ما نقله جمعٌ عن جمعٍ لا يتصور تواطئهم على الكذب وقد قلت لكم في محاضرة ماضية أن التواتر ليس دليلاً نقلياً وإنما هو دليل عقليّ ولذلك فهو دليلٌ في كل المجالات ليس في مجال الحديث فقط وإنما في مجال الحديث وفي مجال العلوم وفي مجال المنطق وفي كل المجالات فكأنه هو الثالث المرفوع لأنه لا يتصور تواطئهم على الكذب ففي نهاية المطاف نعود أنه لا يمكن لهؤلاء الذين أجمعوا الذين نقله جمعٌ عن جمعٍ لا يتصور تواطئهم على الكذب وضربت لكم مثلاً أنه قد نكون جميعاً أو العدد الأكبر منا لم يذهب إلى الصين ولم يرى بكين ومع ذلك لا يستطيع أن يقول إن بكين أو الصين ليست موجودة على خريطة الكرة الأرضية وهناك أخبار تصلنا يومياً عن الصين فما الذي يثبتها لمن لم يراها؟ التواتر فالتواتر دليل عقليّ وليس دليلاً نقلياً ولذلك لا يستطيع أحد من أهل الشبهات من أعداء الإسلام أو من المثقفين ذوي الثقافة غير الرفيعة لا يستطيعون على الإطلاق أن يقولوا أن التواتر ليس دليلاً لأن هذا دليل عقليّ وليس دليل نقليّ، فهم يأتون للنقليات ويبدعوا يتحرزوا منها ويتخوفوا منها ويتصورونها شيئاً مفروضاً على العقل فهذا شيء من داخل العقل، وليس من خارجه.

إذن الحديث المتواتر ملزمٌ بذاته لأنه ما نقله عن جمعٍ عن جمعٍ لا يتصور تواطئهم على الكذب هذا هو الحديث المتواتر.

حديث الآحاد عند غير الأحناف هو ما سقط حد التواتر من طبقة من طبقاته قد تكون الطبقة الأولى أو الثانية أو الثالثة والطبقات منذ عصر الصحابة الذين نقلوا حديث رسول ﷺ وهم الطبقة الأولى للإسناد إلى عصر التدوين - إلى عصر تدوين أحاديث رسول الله ﷺ - أي أن حفاظ الحديث الذين حفظوا أحاديث رسول الله ﷺ شفاهة ومن الناس من يحفظ الآن في موريتانيا فهناك بعض الإخوة من موريتانيا يقومون بحفظ متون الأحاديث مثل صحيح البخاري وموطأ مالك وصحيح مسلم والترمذي يحفظونه عن ظهر قلب لكن لا يعد أحداً منهم من سلسلة الإسناد فهذه درجة حفظ وليست سلسلة إسناد لأن سلسلة الإسناد تنتهي في عصر التدوين حتى لا يكون الإسناد مستمر فهذه تكون سلسلة حفظ وليست سلسلة إسناد، إذن ما نقله

جمع عن جمع لا يتصور توأطئهم على الكذب هذا ما نطلق عليه السنة المتواترة، ثم بعد ذلك ما سقط حد التواتر من طبقة من طبقاته منذ عصر الصحابة إلى عصر التدوين أي تدوين الحديث بالمعنى العلمي وليس كتابة الحديث لأنه وجد في عصر رسول الله ﷺ من كتبوا الحديث مثل صحيفة عبد الله بن عمرو بن العاص ووجد من كتبوا في القرن الأول ولا تسمى هذه تدويناً فالتدوين أي عندما تحرك المتخصصون وجمعوا سنة رسول الله ﷺ سواءً جمعاً كاملاً أو جمعاً ناقصاً لأن الجمع الناقص هو كتب المصنفات لأنهم لم يحرروا السنة وجمعوها في مصنفاتهم كمصنف عبد الرزاق ومصنف ابن أبي شيبة صحيح أنه تدوين لكنه كان يضم إلى جوار حديث رسول الله ﷺ فتاوى الصحابة وأقوال التابعين فهذا ليس كتاب حديثٍ محرر، حتى موطأ مالك لكن حينما نتحدث عن تدوين السنة بالمعنى الدقيق هي سنة حتى ولو كان الأمر فيها يحتاج بعد ذلك إلى تحريرٍ لمعرفة الصحيح من الضعيف من الغريب من الموضوع بكل ما تعرفونه عن أنواع السنة في تقسيمها من ناحية القوة والضعف... وبالتالي إذن هذا التدوين عنده ينتهي ما نسميه سلسلة الإسناد وتبدأ سلسلة الحفظ والذاكرة القوية الذين يحفظون صحيح البخاري عن ظهر قلب ويمكن أن يسمع علينا أحاديث صحيح البخاري والحافظ بن عساكر قرأ صحيح البخاري على ابنة الإمام المروزي هذا ليس سلسلة إسناد وإنما هذه قراءة لأخذ إجازة بأنه روى عن هذه السيدة الفاضلة من عالمات المسلمين أخذ عنها صحيح البخاري ورواه وهو الحافظ بن عساكر فليس شخصاً عادياً فهذا وارد ولكن لا تخلطوه بما نسميه سلسلة الإسناد في حديث رسول الله ﷺ.

### أما الأحناف فقالوا إن الحديث الغير متواتر ينقسم إلى نوعين:

- إلى مشهور وهو ما سقط حد التواتر من الطبقة الأولى من طبقاته ثم تواتر بعد ذلك أي فقط سقط حد التواتر في مرحلة الصحابة وفي إسناد الصحابي الذي نقله مباشرة عن رسول الله ﷺ ثم بعد ذلك تواتر وهم يتقوا في الصحابي وفي عدالته فقالوا إن هذا يفيد درجة من العلم تقترب من اليقين لكنهم لم يستطيعوا أن يجعلوها يقيناً فسموها علم طمأنينة أي أن القلب يطمأن إلى أن هذا الحديث صدر عن رسول الله ﷺ ولذلك أسموها علم طمأنينة وهي درجة عالية جداً من الظن ولكنها ليست هي اليقين الذي يأتي من الحديث المتواتر لأن اليقين مصدره اجتماع قطعية العقل وقطعية النقل أو النص فإذا انتفى ولو جزئية بسيطة من قطعية أحدهما فلا نستطيع أن نقول إننا قد وصلنا إلى التواتر فالتواتر ليس له تجزئة ولذلك ظل بعض الفقهاء وعلماء الحديث يتحدثون عن عدد التواتر فهناك من قال أنه عدد صلاة الجماعة ومن قال أنه مائة ومن قال أنه أقل ومن قال إنه أكثر ولكن القضية هي ما يستطيع العقل أن يعجز عن

أن يأتي بغيره فيظل المحك هنا هو العقل أنه لا يتصور توأمتهم على الكذب وعدم التصور هذه مسألة عقلية إذا تمت بعشرة فهذا حد تواتر، وإذا تمت بألف فهذا حد تواتر، وإذا تمت بمليون فهذا حد تواتر وأنا لا أريد أن أدخل في التفاصيل التي قد لا يتفق عليها علماء أصول الحديث.

- أما السنة الغير متواترة أو سنة الآحاد عند الأحناف فهو ما سقط حد التواتر من كل طبقاته أو سقط حد التواتر من طبقاته الثالثة أو طبقاته الثانية لأنه إذا استمر وكان متواتراً في طبقاته الثانية وطبقاته الثالثة ولم يسقط حبل التواتر إلا في طبقاته الأولى فهذا هو المشهور وليس حديث الآحاد ولهذا الأحناف جعلوا شروط عقلية للعمل بأحاديث الآحاد، وقد أشرت إليها في المحاضرة الماضية وهي شروط ثلاثة فقد اشترطوا للعمل بحديث الآحاد شروط ثلاثة تكاد أن تكون كلها عقلية فقالوا:

١. الشرط الأول أن لا يكون الحديث فيما تعم فيه البلوى وهذا شرط أول وهذا لم يشترطه في الحديث المشهور فبعض أحاديث الآحاد عند غير الأحناف لا تطبق عليها هذه الشروط لأنها ليست أحاديث آحاد عندهم وإنما أحاديث مشهورة بينما هم يتحدثون عن شروط أحاديث الآحاد وليس المشهور فقالوا إن حديث الآحاد لا بد لكي يقبل ويقدم على القياس أن تتوافر فيه الشروط الآتية - وكلها كما قلت شروط عقلية - إذا تحصناها منها أن لا يكون الحديث فيما تعم فيه البلوى لماذا؟ قال لأن ما جاء رسول الله ﷺ ليبلغه للأمة كان ينبغي طالما أنه من الأمور العامة ألا ينفرد رسول الله ﷺ لإبلاغه لواحد أو اثنين أو ثلاثة وإنما ينبغي أن يعرفه مجموع الأمة فهذا أمرٌ تعم فيه البلوى أي أن الأمر والنهي فيه يتعلقان بمجموع الأمة وليس بأحاديث فكيف يبلغ إلى واحد أو اثنين ولا يبلغ إلى مجموع الأمة؟! هذا مناقض للدور الأساسي لرسول الله ﷺ وبما أن رسول الله ﷺ معصوم فلن يرد عليه هذا الأمر ولذلك قالوا إذا كانت من الأمور التي تعم فيها البلوى فلا يتصور عقلاً أن يجيء عن طريق الآحاد فأصبح ذلك شكاً ليس في إسناد الحديث وإنما في متن الحديث إذن ألا يكون فيما تعم فيه البلوى.

٢. الشرط الثاني هو أن لا يعمل الراوي بخلاف ما روى وهذا منطقي لسبب بسيط جداً إذا كنا نشترط العدالة في الراوي وهم صحابة رسول الله ﷺ الرواة الأول فكيف يتركون حديث رسول الله ﷺ ويعملون بخلافه فمعنى عملهم بخلافه أنهم سمعوا أمراً آخر عن رسول الله ﷺ ممكن أن يدرج في مجال نسخ الحديث أمراً آخر عن رسول الله ﷺ جعلهم عدلوا عن هذا الحكم الأول إلى حكم ثانٍ ولذلك رفضوا حديث أم المؤمنين عائشة "لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل" وقالوا أنها زوجت ابنة أخيها عبد

الرحمن وهو غائب فقد عملت بخلاف ما روت فلا يعتبر ذلك الحديث حجة عند الأحناف ولذلك قالوا إن المرأة البالغة الرشيدة يمكنها أن تزوج نفسها بنفسها ويصبح عقد زواجها صحيحاً ولا ضرورة لأن يباشره الولي لكن النقطة التي أرجو أن أوضحها لأنها كثيراً ما تستخدم خطأ فيما يسمى بـ "الزواج العرفي" أنهم حينما يتحدثون عن هذا الموضوع فهم يقصدون أن مباشرة المرأة لعقد زواجها يجعل هذه المباشرة الزواج صحيح والمباشرة صحيحة فهي ولية نفسها ولكنه لا يمنع علم الأولياء بل يشترطه ولذلك أغلب الزواج العرفي الذي نراه اليوم ويتم في المدارس والجامعات هو زواج باطل لأنه يلغي أمراً أثبته القرآن والإسلام والرسول للولي وهو أن يكون عالماً حتى إذا كانت مباشرة المرأة لعقد زواجها بنفسها تصح فلا تصح أن تقوم هي بإسقاط حق الولي في أن يقوم بالاعتراض بسبب الكفاءة أو بسبب نقصان المهر فإذا ما امتنعت المرأة وتزوجت دون أن يعلم فقد أسقطت حق الولي الأمر الذي يجعل تصرفها غير مشروع فهو باطل، وبالتالي إذن الأحناف لا يأخذون بحديث أم المؤمنين عائشة لأمرٍ عقلي لأنهم يرون أن عدالة صحابة رسول الله ﷺ تمنعهم من أن يخالفوا أمر ونهي رسول الله ﷺ إلا إذا كانوا قد سمعوا حكماً مغايراً من رسول الله ﷺ يمثل بالنسبة لهم نسخاً أو تخصيصاً أو تقييداً وإلا لما استطاعوا أن يمتنعوا عن طاعة رسول الله ﷺ.

٣. الشرط الثالث والأخير: ألا لا يكون الحديث مخالفاً للقياس إذا كان راويه غير فقيه وهذا أيضاً إذا نظرنا إليه هو مسألة عقلية فهنا تفضيل فالقياس أصل وفرع وعلّة ونتيجة فالمسائل كلها تسير في إطار المنطق فإذا صح الأصل وعرّفنا الفرع واستطعنا أن نعرف بدقة علة الحكم فقد أصبحت النتيجة ضرورية وأصبحت في إطار الضروري وبالتالي هي تقدم على كل ظن، فمن كان راوياً للحديث وغير فقيه فقد يحمل من معاني الحديث ما لا يكون صحيحاً في نسبته إلى رسول الله ﷺ لأنه غير فقيه، والفقه هنا يعني الفهم بل إن الراغب الأصفهاني يقول: "إنه ليس مجرد بل معرفة باطن الشيء والوصول إلى أعماقه" فإذا كان راوي الحديث من كبار صحابة رسول الذين عملوا في الجهاد والجنديّة ولم يتفرغوا للتعلم في مدرسة رسول الله ﷺ ولم يكونوا معروفين بالفقه، وهناك تأكيد من صحابة رسول الله ﷺ فأسد الغابة في معرفة الصحابة به عدد كبير من الصحابة فهل كل هؤلاء كانوا من الفقهاء؟ بالتأكيد كان منهم الإنسان العادي ومنهم المجاهد والمقاتل والعسكري ومنهم من أصبح العلم ديدنه فيه ومتفهماً فيه كعمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وأبي بكر وعثمان وعبد الله بن مسعود وأبي بن كعب وعبيدة بن الجراح فكل هؤلاء كانوا من عظماء الفقهاء في

عصر الصحابة لكن ليس معنى هذا أن كل الصحابة كانوا فقهاء ولذلك هم حددوا بأنه إذا كان راويه غير فقيه لأنه إذا كان راويه غير فقيه فالثقة فيما ينقله عن رسول الله ﷺ لا يمكنها أن تتساوى مع الثقة التي يأتي بها المنطق القياسي في فرع وأصل وعلّة مشتركة بينهما تؤدي إلى نتيجة اقتضائية أو التزامية فيصبح الأمر في هذه الحالة نحن نقدم ما هو أرجح في الظن على ما هو أقل في الظن ولا نقدم القياس على رسول الله ﷺ.

فأرجو أن ننتبه حتى لا يظن ظانّ أن الأحناف يرون أن حديث رسول الله في بعض صورته يأتي بعد القياس. لا فهم لا يرونه متساوياً مع القياس فيما يتعلق بصحة الظن وفيما يتعلق بمستوى الظن فالترجيح عندهم ليس ترجيح بكونه حديثاً أو بكونه قياساً وإنما هو ترجيح بدرجة الظن فالحكم الذي يأتي من القياس حكم التزامي في بعض الأحيان قد يكون قطعياً فلو كانت العلة منصوصاً عليها وكانت العلة شديدة الوضوح في الفرع ومنصوص عليها في الأصل إذن النتيجة اقتضائية والتزامية تفيد قطعاً لأنها هنا قطعية وهنا قطعية، هنا قطعية في كونها العلة لأن النص جاء بها على هذا النحو وهي قطعية لأنها موجودة بالفعل وجوداً واضحاً في الفرع فأصبح واضحاً إعطاء حكم الأصل للفرع لهذه العلة المشتركة بينهما من الأمور القطعية.

إذن هو تقديماً يتعلق بدرجة الظن وليس تقديماً يتعلق بأن أبا حنيفة يجيز بأن تكون السنة بعد القياس لأنه يعرف قدر السنة ولأنه محدث وقد نقل عنه مسند كامل يسمى "مسند أبي حنيفة" بغض النظر عن أن لبعض المحدثين فيه مقال لكن ليس معنى ذلك أنه لم يكن على علم بالحديث لكن كان في منطقة العراق وقد قال رجال الحديث أن الحديث يكون في المدينة شبراً فيصل إلى الكوفة ذراعاً من كثرة الزيادات عليه، وقد تكون الزيادات ليست فقط في الإسناد، فقد تكون الزيادات في المتن وغالباً ما قد تجيء في المتن "يكون الحديث في المدينة شبراً فيصل إلى الكوفة ذراعاً" إلى أرض العراق حيث كان يعيش أبو حنيفة وكان أصحابه يعيشون هناك وبالتالي هذه نقاط أساسية ينبغي أن تكون معلومة ونحن نتحدث عن سنة رسول الله ﷺ باعتبارها سنة تستنبط من الأحكام وبالتالي يعتبر هذا الاستنباط حجة أي عنصر إلزام بالحجّة لها معنيان بل عنصران وليس معنيان بمعنى معنى يؤخذ به ومعنى لا يؤخذ به بالحجّة تعني الإيمان بأن ذلك الحكم من رسول الله، هذه هي الحجية الأولى والأمر الثاني تعني الالتزام بحكم الله فلها معنيان وهو التصديق بأنها من عند الله والعمل بما جاء من عند الله هذه هي الحجية فهي حجية التزام بالعمل وحجية يقين إيماني بأن ذلك من عند الله ولا ينفصل أحدهما عن الآخر ولذلك لم أوفق عندما قلت لها معنيان لكنها لها عنصران وليس معنيان وكلاهما



يكمل الآخر والرابطة بينهما كالجسد الواحد أو رابطة عضوية لا تنفك إحداهما عن الأخرى.  
هذا بالنسبة لتقسيم الحديث باعتبار حجيته.

هناك تقسيمات أخرى كثيرة للحديث منها باعتبار درجة إسناده لرسول الله إلى صحيح وإلى حسن وإلى ضعيف وأيضاً إلى حديث غريب وحديث موقوف ولكن كل هذه إنما تتعلق بعلم الحديث وتخريجه سواء علم الحديث دراية أو علم الحديث رواية ولا تدخل في صلب علم الحديث السنة باعتبارها مصدرًا من مصادر التشريع.

### حجية السنة

نأتي بعد ذلك إلى موضوع - وقد طرقت بعض التقسيمات الموجودة والتي تركتها في الأوراق التي بين يديكم - لكن نتحدث عن موضوع بالغ الأهمية وهو حجية السنة.  
بداية أحب أن أريح حضراتكم وأريح الذين يتعاملون مع السنة من المتقنين فأنا لا اعتبركم من المتقنين وإنما اعتبركم من حملة الشريعة لكن هم يخلطون بين أمرين:

بين حجية السنة، وبين إثبات السنة وهذا الخلط جعلهم يخوضون كثيرًا في حديث رسول الله ﷺ ليمنعوا كونها أمرًا ونهيًا وليمنعوا كونها تشريعًا وليمنعوا تطبيقها في دنيا الناس تحت توهم أنها غير ثابتة فيقولون: "إن القرآن وحده هو مصدر التشريع" أننا لا نعود إلا إلى القرآن، أننا نحتكم إلى القرآن فقط وهذا خطأ كبير لأن حجية السنة واردة ورودًا كاملاً في القرآن الكريم الذي يؤمنون هم بحجيته حتى نحاجهم بما عندهم فهم يقولون: إن الحجة في القرآن الكريم، والقرآن الكريم هو الذي جعل سنة رسول الله ﷺ مصدرًا ثانيًا بعد القرآن وهو الذي جعل هذه الحجة حجية كاملة، أما ثبوت السنة فهذا أمرٌ يمكن أن يكون فيه حوار ويمكن أن يكون فيه نقاش فإذا عرض عليك حديثٌ لرسول الله ﷺ لا بد أن تخرجه متناً وسنداً وأن تعرف درجته وأن تعرف رجاله وأن تعرف من هم المجرح من هؤلاء الرجال ومن هم المعدل من هؤلاء الرجال فعلم الجرح والتعديل له هذه المكانة في حياة المسلمين وفي بنية تشريعات السنة ولكن علماء الإسلام قد جعلوا هذا الاعتراض شبه وهمي لأنهم خدموا سنة رسول الله ﷺ بما لا مزيد عليه بحيث أننا لا نستطيع أن أقول إنني أجزم لأنه لن يضيف أحدٌ إليها في مجال الإبعاد أو التأكيد ولكن أستطيع أن أقول إنهم خدموا بما لا مزيد عليه وبالتالي الذي يريد أن يتحدث عن ثبوت السنة فينبغي عليه أن يراجع ما قاله هؤلاء العلماء مراجعةً دقيقةً موثقةً حتى يستطيع أن يطمئن قلبه إلى كون هذا الحديث نطق به الفم النبوي الشريف أو فيه مقال، وبالتالي أصبحت القضية هي قضية كيف نعود إلى هذه الكتب ونسألها ونستفتيها ونستقي منها علمنا... للأسف الشديد أن الخلط ما بين ثبوت السنة وحجية السنة جعل الكثيرين يتصورون أننا عندما نتحدث عن مقالٍ في ثبوت السنة فنحن ننكر حجية السنة لأن هذا الخلط

بين أمرين إنكار حجية السنة يدخل في باب العقائد، وإثبات السنة يدخل في مجال الأصول والفقه، وإنكار السنة في مجال العقائد أنتم تعرفون مصير صاحبه أما الخلاف حول ثبوت السنة فهو أمرٌ إذا انشغلنا به على حقيقته لن نجد بيننا كبير خلاف وإذا اشتغلنا به على غير حقيقته فربما يكون بيننا خلافٌ كبير فالمسألة تتعلق بهل أنت مسلم تحترم السنة أولاً أم أنك تريد أن تتلمس أية وسيلة لإبعاد سنة رسول الله ﷺ جرياً على خط المستشرقين في هذا النحو. والمستشرقون في هذا النحو نقطة البداية لديهم خاطئة لا يمكن أن تكون هي نقطة بداية المسلم لأنهم يبدأون من كون القرآن ليس من عند الله وبالتالي سنة رسول الله والقرآن كله من محمد ﷺ فهي في منطقة الإيمان نقطة كفر هم يكفرون بالنبى ﷺ وبأقواله وبكتابه فلا يمكن أن تكون منطلقاتهم هي منطلقات المسلم فهذا أمر طبيعي وكنت أتمنى ألا يلتبس الأمر على المثقفين في البديهيات فهذه من البديهيات التي لا ينبغي ولا يتصور أن يقول شخص أننا ننظر إلى هؤلاء نظرة دونية وأنا نعتبرهم غير مثقفين وأنا نعتبرهم غير علماء على الرغم من أنهم خدموا السنة النبوية وخدموا الأحاديث ووضعوا المعجم المفهرس وأصدروا كتب التراث فكل هذا حسنٌ وجميلٌ في ذاته ونحن لا نتحدث عن جهودهم في مجال تقويمها سلباً أو إيجاباً وإنما نحن نتحدث عن نقطة لا يستطيع أحدٌ لو سألنا "آربري"<sup>(١)</sup> أو "جولد تسيهر"<sup>(٢)</sup> أو "كولسون" أو سألنا "أندرسون"<sup>(٣)</sup> أو سألنا أي واحدٍ من هؤلاء على كثرة أسمائهم هل أنت تؤمن بأن هذا الكتاب من عند الله وأن رسول الله ﷺ جاء برسالةٍ من عند الله وأنه يبين لنا ما نزل الخالق علينا؟ قالوا لا نؤمن بذلك هذا أمر لا يحتاج إلى أن نؤكدته وإلى أن نعضده وإلى أن نثبتته لأن هذا من البديهيات والخلاف حول البديهيات يضر بأصحابه لأنه خلافٌ ينفي عنهم إمكانية الاستخدام الحقيقي للعقل فينقلهم من منطقة العقلاء إلى منطقة الأطفال غير المميزين ولا أقول إنه ينقلهم إلى طائفة المجانين وإنما أقول ينقلهم إلى طائفة الأطفال. فلا ينبغي للإنسان الذي وهبه الله التمييز والعقل أن يتحول في لحظةٍ واحدة لمجرد أن في قلبه مرض من دائرة أن يكون عاقلاً إلى دائرة أن يكون طفلاً وبذلك نعامله معاملة أطفال وهذا يبين لنا صدق ما قال به الإمام القرافي وغيره عندما تحدثوا عن السنة في تقسيم أختتم به هذه المحاضرة وهو أنها تنقسم إلى:

- سنة مبينة للقرآن وهي التي تتعلق ببيان المجل وتخصيص العام وتقييد المطلق.

(١) آرثر جون آربري (بالإنجليزية: Arthur John Arberry) (١٢ مايو ١٩٠٥ - ٢ أكتوبر ١٩٦٩)

مستشرق بريطاني اختص في التصوف والأدب الفارسي.

(٢) إجناتس جولدتسيهر ( 1266 - 1340 هـ / ١٨٥٠ - ١٩٢١ م ) مستشرق يهودي مجري.

(٣) البروفيسور آيان بن كيث أندرسون هوارد (Ian Keith Anderson Howard) - مستشرق بريطاني

- وإلى سنة مؤكدة لما جاء في القرآن، فالقرآن الكريم يتحدث عن الوالدين ويقول: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾، ﴿فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُمَّ وَلَا تَنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾ ثم يأتي رسول الله ﷺ أيضاً فيحثنا على الآباء ورعايتهم حتى يفضل أن لا يذهب الإنسان للجهاد ويبقى لرعاية والديه حينما جاء إليه شاب وقال له: "أريد أن أذهب إلى الجهاد يا رسول الله، قال: ألك أبوين كبيرين؟، قال: نعم يا رسول الله، قال: إذن ففيهما فجاهد" فالمنطق الإسلامي يرى أن الجهاد مسألة مهمة ولكن أن تبني الأسرة التي تخرج هؤلاء المجاهدين شيء أهم في الحالة العادية للأمر ولذلك رسول الله ﷺ ماذا يقول؟ "دينارٌ أنفقته في سبيل الله، ودينارٌ تصدقت به، ودينارٌ أنفقته على أهلك، خيرهم الذي أنفقته على أهلك" حتى تخرج من يقدم ليس ديناراً فقط وإنما من يقدم نفسه وروحه دفاعاً عن دين الله وبين الذي يرضى أمور المسلمين ويتكفل بهم ويتصدق عليهم كل هذا يجيء من الدينار الأخير ولذلك أخذ الدينار الأخير الأفضلية للمال لأن هذا هو الذي يحمي الأسرة ويقيمها ويخرجها فالحماية فيه أساسية ومقدمة وهذا في الفهم الذي نعرفه لديننا ولإسلامنا ولذلك سنة مبينة وسنة مؤكدة لما جاء والسنة المبينة أي السنة الشارحة وسنة مؤكدة لما جاء في القرآن وسنة تضيف وهذه الإضافة لتؤكد لنا أن السنة وحي من عند الله وليس هي من اجتهاد رسول الله ﷺ لأنها في نهاية المطاف كل ما يأتي به هو وحي يوحى ولكن الفرق بين القرآن والسنة سواء كانت السنة حديثاً قدسياً تستوي مع السنة المنسوبة إلى رسول الله ﷺ على اعتبار أن السنة التي تسمى السنة القدسية أو الحديث القدسي أو الحديث النبوي كلاهما المعنى من الله واللفظ من رسول الله ﷺ هذا هو الفارق الرئيسي فيعلمنا الإسلام أن الوحي كما أتى عن رسول الله ﷺ لفظاً ومعنى وهذا هو القرآن أتى عن رسول الله ﷺ معناً وأمرًا ونهياً واللفظ من عند رسول الله ﷺ وهذه هي السنة، ومن هنا يصبح منطقي أن رسول الله ﷺ يضيف لكن هذه الإضافة هي حكم شرعي جاء به الوحي "حرم من الرضاع ما حرم من النسب" هذا حكم جاء به رسول الله ﷺ اختلف الفقهاء عن بعض مسائل الرضاعة ما هي الرضعة؟ هل خمس رضعات مشبعات، هل خمسة عشر، هل رضعة واحدة لكنهم لم يختلفوا على التحريم من الرضاع ولذلك في كل كتب الفقه سنيةً وشيعيةً وإباضيةً من عصر الإسلام الأول إلى يوم الناس هذا نجد أن هناك المحرمات بسبب الدم أو القرابة والمحرمات بسبب المصاهرة والمحرمات بسبب الرضاع وكلهم درجة التحريم عندهم واحدة أنهم كلهم من المحرمات الأبدية المحرمات إلى الأبد وليس منهم المحرمات الوقتية لأن كلهم يتحدثوا عن شيء غير قابل للتغيير فالمحرمات بسبب القرابة غير قابل للتغيير، المحرمات بسبب المصاهرة

فلو أنا تزوجت من فتاة ثم بعد ذلك فارقتها أو هي فارقتني بالوفاة رغم انقضاء العلاقة الزوجية لا أستطيع أن أتزوج من أمها ولا من جدتها لأن هذا تحريم أبدي وليس تحريمًا مؤقتًا ينتهي بانقضاء العلاقة الزوجية كالمرأة المتزوجة إذا انقضى عقد زواجها بوفاة أو بطلاق تتزوج غيره من الناس وكأخت الزوجة يمكن للرجل أن يتزوجها إذا فارق أختها لطلاق أو لوفاة.

هذا بعض ما أردت أن أقوله في المصدر الثاني ونستكمل إن شاء الله في المحاضرة القادمة وبقي أمر الأسئلة ولدينا تقريبًا ساعة إلا ربع للأسئلة.

### أ. نرمين الجندي

سؤال يلح عليّ أن القرآن الكريم نص على حجية السنة النبوية بل استخدم فعل الأمر في قوله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ فهل هناك حكمة أو تفسير تم التوصل إليه لأن الله - سبحانه وتعالى - قال عن القرآن: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ وبالفعل لم يتم تغيير حرف أو كلمة فلماذا هذه العصمة لم تثبت في أقوال الرسول ﷺ وتم الدخول في الجدل الدائر والشبهات حول السنة فلماذا كانت العصمة للقرآن الكريم في حين أن الحديث شابه ما شابه من مشاكل في الإسناد وفي المتن لدرجة أن الأحاديث الصحيحة العدد فيها قليل والغالبية العظمى فيها الظن حتى لو كانت درجة الظن مرتفعة كما تفضلتم وقسمت السنة أو أن درجة الظن منخفضة لكن في النهاية لم تكن العصمة متواجدة بالرغم من أن الله - سبحانه وتعالى جعل السنة هي المصدر الثاني؟.

### أ.د. محمد كمال الدين إمام/

لسبب بسيط جدًا لأن القرآن هو كلام الله ولأن السنة هي ألفاظ رسول الله، فرسول الله ﷺ لم يخرج في لحظة من لحظات عمره من البشرية حتى وهو يتلقى عن الله هو معصوم فيما يبلغه عن الله فلم يخرج عن إطار البشرية أما ما جاء باعتباره من الله فالقرآن هو كلام الله والسنة وحيّ ولكن هذا وحيّ بطريق وهذا وحيّ بطريق فالسنة وحي كما أن القرآن وحي ولكن القرآن هو كلام الله فهل يمكن أن تتخيلي عقلاً أن كلام الله - سبحانه وتعالى - يمكن أن يرد فيه زيادة أو نقص أو صواب أو خطأ أو تفرقة أو تجزئة أو بيان لدرجات أن هذا فيه مقال وهذا فيه قلة إسناد، إذن لأن الله - سبحانه وتعالى - كلامه مثل ذاته فجاء القرآن الكريم معصومًا حتى لا يتخيل أحدٌ بأن الله - سبحانه وتعالى - يمكن أن يرد عليه الخطأ ويمكن أن يرد عليه النسيان ويمكن أن يرد عليه التدخل البشري، أما ما جاء عن رسول الله ﷺ بألفاظ رسول الله ﷺ فلم يقطع الإسلام منه عنصر البشرية فظل عنصر البشرية قائم ولذلك ظل هذا الجدل وهو يقل جدًا إذا نظرنا إليه من زاوية أصولية وقلنا أن الجدل لا يتعلق بما صح عن رسول الله ﷺ ولذلك السنة المتواترة تجدي أنه لا خلاف إطلاقًا على قطعيتها ثبوتها وإن اختلفوا

على دلالتها كما اختلفوا على القرآن الكريم ودلالته ولكن لأن أغلب ما صدر عن رسول الله ﷺ ظني الثبوت لأنه ترك أمر نقله إلى الناس بينما كلام الله ترك أمر نقله إلى المعصوم حتى لا يبلغ كلام الله إلا كما هو، ففرق جداً بين السنة التي ترك أمر نقلها إلى الناس وبين القرآن الذي ترك أمر نقله بأمر من الله - سبحانه وتعالى - أن ينقله جبريل كما هو وأن يأتي ليبلغه رسول الله كما هو وعلى رسول الله أن يبلغه للناس كما هو لسبب بسيط كما قلت لك أن الله أراده منذ اللحظة الأولى أن يكون كلاماً لله وأنه في اللوح المحفوظ فالمسألة بالتفكير هي أبسط مما نتصور فهي ليست قضية كبيرة ولا شبهة كبيرة حول هذا الموضوع.

#### أ.د. عبد الناصر زكي العسائي /

أستاذنا فضيلة الشيخ عبد الغني عبد القادر له كتيب صغير في بحوث عن السنة للمشرعين ذكر قول الله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ قال هو الوحي قرآنٌ وسنة فإن الله - سبحانه وتعالى - كما تعهد بذاته بهذا القرآن سخر الكثرة الكثيرة من عباد الله الذين عملوا على حفظ سنة رسوله ﷺ لأن الأمر لا يستقيم إلا بها وهناك من الشواهد الكثيرة التي تزيل اللبس حول قضية إثبات السنة منها مثلاً في نهاية القرن الثاني وبداية القرن الثالث الهجري - أذكر مثال بسيط حتى يطمئن الناس - الإمام البخاري إمام الحديث المشهور عُرف عنه النبوغ المبكر وعلم علماء الحديث في بغداد بمجيئه وكان مشهوراً فأحضروا له في ساحة بغداد الكبرى عشرة طلاب من طلاب الحديث حفظوا كل واحد منهم عشرة أحاديث بأسانيد مختلفة وقام طالب يسأل عن أحاديثه العشرة فالبخاري يقول لا أعرفها إلى أن اکتلموا المئة ثم أقامهم بالترتيب ورد كل متن إلى سنده فقال أساتذة الحديث والله هذا هو الكبش الناطح الذي لا يبارى ومن هنا ما نقله البخاري يعتبر أصح كتاب بعد كتاب الله - سبحانه وتعالى - فارتقى للمرتبة الأولى ثم جاء بعده تلميذه "مسلم" الذي وضع والتزم بنفس شروط أستاذه في الأحاديث ثم تلاه أبو داود ثم الترمذي ثم النسائي وهناك حول الثالث عند أهل المغرب موطأ الإمام مالك وعند أهل المشرق ابن ماجه فهذه الكتب السبعة التي قبلتها الأمة بالقبول في أحاديث رسول الله ﷺ فإذا كان هناك من يشكك في إثبات سنة رسول الله ﷺ فالعيب فيهم ولا يجب أن نشغل أنفسنا بالرد عليهم. وشكراً.

#### أ.د. محمد كمال الدين إمام /

أولاً هذا الحديث الذي قاله أخي الدكتور عبد الناصر، القضية ليست حول إثبات السنة فكما قلنا نحن نفصل بين إثبات السنة وبين حجية السنة، وحجية القرآن غير حجية السنة هذه واحدة، الأمر الثاني لو أننا أخذنا بمنطق شيخنا بأن تسخير الله - سبحانه وتعالى - للإنسان بأن

يحفظ هذا الكتاب الذي جاء به الإمام البخاري أو الإمام مسلم أو غيره فهذا منظور فيه إلى فقه أهل السنة ونحن لا نستطيع أن نتصور مثلاً أن هذا هو رأي الشيعة لا الزيدية ولا الإمامية فهل ستفصل هؤلاء من جماهير المسلمين أم ستثبتهم في جماهير المسلمين حتى نسلم لك ونسلم لأستاذنا العلامة الكبير الشيخ عبد الغني عبد الخالق، مثال بسيط جداً كما قلت لك أن موضوع الحجية منفصلٌ تماماً عن موضوع السنة وأن الله - سبحانه وتعالى - حفظ لنا القرآن الكريم لأن هذا هو كلامه الذي لا يمكن أن يتصور عقلاً أن ألا يكون محفوظاً وألا يكون معصوماً كألفاظ حتى المذاهب الأخرى فعندما تقرأ لغير الغلاة من الشيعة نجد أنه لا يوجد شيء اسمه تحريف للقرآن ولا يوجد شيء اسمه مصحف فاطمة ولا يوجد شيء من هذا القبيل لأن هذا هو المنطق العقلي الذي ندين الله به، أما ما نقله لنا رسول الله ٣ من أحكام الله فقد جرى فيها المنطق الإنساني لأنها وضعت في ألفاظٍ وضعها رسول الله بنفسه فاختلف الناس حول الحديث وثبوتته واختلف الناس حول الحديث وحجيته ولم ينقطع هذا الخلاف إلى يوم الناس هذا وإلا ما رأينا شيخ مثل الشيخ الألباني خرج لنا ضعيف صحيح البخاري فهل تستطيع أن تخرج الرجل من عقيدة الإسلام لأنه نقض صحيح البخاري؟ لا تستطيع إذن لا تستطيع أن تقول أنه قد سخر لنا من أثبت الحديث لأنه سخر لنا أيضاً من قال بأن صحيح البخاري في بعض أحاديثه مقال.

كنت في إحدى اجتماعات مجلس الكلية وكنت أعمل في جامعة الإمام في عام ١٩٨٣ وكان إلى جوارِي الأستاذ الدكتور فضل إلهي الأخ الأصغر لإحسان إلهي ظهير وهو صديق وأنا ناقشته في الماجستير وقد كان وقتها معين في جامعة الإمام فأفاجأ أنني قلت في حديثٍ حول صحيح البخاري أنني قلت أنه أياً كانت عبارة أنه أصح كتاب عن رسول الله ٣ فليس أن يكون هناك مانع عقلي من أن يكون الأمر هناك مناقشة في السند أو مناقشة في المتن، فكان ما كان من أخينا الأخ فضل إلهي أنه قال إن عليّ أما أن أراجع عن هذا القول أو أن يترك اجتماع مجلس الكلية لهذا اليوم فطلبت منه الانتظار وأن يكون هناك مراجعة لأرائي وليس تراجع. فالمسألة ليست على هذا النحو فكما قلت لك أن الأمر المنطقي العقلي الذي أنا اعتقده وإلا سخر أيضاً عدد كبير من جماهير العالم أن يهاجموا السنة وتجد هناك هجوم كبير ومن الشيعة أن يهاجموا كتب الصحاح كلها فماذا نعتبر هجومهم ولكن الذين هاجموا القرآن وهم كثر لن يستطيعوا أن يحكوا لفظاً واحداً في القرآن الكريم فظل هذا القرآن على مدى أربعة عشر قرناً وسيظل إلى آخر الدنيا محفوظاً لأن الله تكفل بحفظه فهذا جزء من إعجاز القرآن فيأتي شخص ليقول نضع ترتيب آخر للقرآن الكريم المؤمن العادي لن يتقبله لماذا؟ لأن الحفظ من عند الله أما أن هناك من سخرهم للدفاع عن السنة بالفعل منذ العصر الهجري الأول إلى يوم الناس هذا وإلى أن يرث الله الأرض ومن عليها سيقوم من يدافع عن السنة ويدفع

عنها الخصوم والأعداء ولكن ليس هذا هو محل تحرير النزاع فالسؤال كان دقيق من الزميلة لماذا لم يترك هناك إمكانية ما بين الناس لأن يتحاوروا حول ثبوت القرآن وحول القرآن الكريم وأنه من عند الله وأنه وحي وأن ألفاظه من عند الله وأن معانيه من عند الله وأنه معصوم وأنه محفوظ، بينما تركت السنة هكذا؟ قانون الله في الكون هو أن البيان الذي هو الله مباشرةً لفظاً ومعنى لا بد أن يكون مثل ذاته فيماذا تعرف القرآن؟ كلام الله، وبماذا تعرف السنة؟ ما صدر عن رسول الله، إذن في التعريف هناك خلاف في المستوى فأنا مع إجلالي وتقديري وحي لأستاذنا الشيخ عبد الغني عبد الخالق وتعلمنا على كتابه حجية السنة وعلى بحوث في السنة المطهرة وعلى ما كتبه في تاريخ علم الأصول وما كتبه في علم الأصول قد تكون وجهة نظري هي الخاطئة ووجهة نظره هي الأصح لكني لا أزال أرى أن الفارق يتعلق بأن هذا كلام الله وأن ما جاء به رسول الله ﷺ ليس هو كلام الله وحتى في كلام الله خلاف قائم في التفسير لكن المهم أنه لا يمكن التغيير لا يحتاج أحد إلى أن يدخل في إطار حفظ القرآن في حد ذاته من سورة الفاتحة إلى سورة الناس.

### سؤال

بسم الله الرحمن الرحيم، لدي ثلاث أسئلة سريعة لفضيلتكم حول موضوع اليوم: أولها موضوع يتعلق بالدرس لكنها جزئية فضيلتكم تجاوزتم لها في الدرس لأننا أشرنا لها سابقاً وهي ما نقل فنحن أخذنا وعلمنا في عصر الازدهار أنه انقسم إلى مدارس ثم إلى مذاهب فانبثقت عن هذه المدارس ابتداءً المذهب الحنفي عن مدرسة الرأي، ثم مدرسة الحديث وهي مذهب مالك، ثم جاء الشافعي ليحاول أن يمزج مزيجاً حسناً مقبولاً ثم جاء أحمد متأخراً عن الشافعي وتعلم على يد الشافعي في بغداد المسألة التي تتناول شيئاً في درس اليوم كأحاديث الأحاد وغيره ما نقل عن الإمام أمير المؤمنين في التفسير محمد بن جرير الطبري عندما قال: "ما أحمد إلا مقلداً للشافعي والمذاهب أبو حنيفة ومالك والشافعي" السؤال لماذا ما عد محمد بن جرير أحمد بن حنبل مذهب منفصل وعده من الشافعية؟ هذا السؤال الأول.

السؤال الثاني بالنسبة لرد الحديث عند الأحناف من خالف روايته، لماذا لم يحملوه على جانب بشري وهو أنه قابل للنسيان؟ فما حدث من زيد بن أرقم عندما قيل له عندما كبر مات النبي ﷺ: "حدثنا شيء عن النبي ﷺ، فقال لهم: لقد كبرنا ونسينا" وما ثبت عن أحد الصحابة أبو موسى الأشعري أو عبد الله بن مسعود عندما كان دكانه في الكوفة وكان يصلي إماماً وقد ارتقى درجة أعلى بالمؤمنين فجذبه ابن مسعود أو العكس فقال له: "لقد نهانا النبي ﷺ أن يرتقي الإمام عن المأموم" فلما انتهى من صلاته قال: "لقد نسيت" لماذا لم يحمل على هذا ولم يوضع في الحساب عند الأحناف؟

المسألة الثالثة والأخيرة وهي المسألة التي تحدثنا عنها وهي مسألة تأبير النخل والتي استنقضت فيها إفاضة طيبة ببارك الله في عمرك ولكن لن نبين ما هو الفيصل أو الفارق ما بين ما يؤخذ من النبي ٣ غير خاضع لهذه القصة أو تركيب العقل وما الذي ممكن أن نخضعه من أحاديث النبي ٣ بقوله: "أنتم أعلم بشئون دنياكم" هذا والله أعلم.

أ.د. محمد كمال الدين إمام/

هي أسئلة مهمة ومتعددة أما عن السؤال المتعلق بأحمد بن حنبل فأنت تعلم أن صراعاً كبيراً دار في القرن الرابع الذي هو قرن الطبري حول عدد المذاهب الإسلامية ولو راجعت أدبيات هذه الفترة لوجدت أنه لم تكن هذه الفترة تعد المذاهب الإسلامية على أبي حنيفة والشافعي والإمام مالك فقد كان لدينا مذاهب كثيرة تعد في ذلك الوقت فقد كان مذهب الليث بن سعد مذهباً، وكان مذهب إسحاق بن راهويه مذهباً، وكان الأوزاعي مذهباً، وكان أبي ثور مذهباً، وكان الطبري له مذهب، وداود الظاهري صاحب مذهب حتى قيل أن الفترة ما بين القرن الثاني الهجري والقرن الخامس الهجري وجد فيها ما لا يقل عن أربعمئة وخمسين مذهباً كلها مذاهب ينتمي أصحابها إلى الاجتهاد المطلق وقد أكد ذلك أحد المستشرقين أظنه "كولسون" في كتابه "تاريخ التشريع" فيما أظن ولكن القضية أن هذه المذاهب لم تبق وكان عدم وضع الإمام أحمد بن حنبل في طبقات الفقهاء في هذه الفترة كمذهب هو أن انشغاله بالحديث وترجمة أهل الحديث له على أنه محدث بالدرجة الأولى وليس فقيهاً فأدى ذلك إلى استبعاده وصارت مشكلات كثيرة وصلت إلى ما يمكن أن نقول علاقات ساخنة بالإمام الطبري حينما توفي دفن ليلاً خوفاً من ثورة الحنابلة عليه وأن يمسكوا جثمانه لأنه لم يقل بأن أحمد بن حنبل من مذاهب الفقهاء وعد كثير من الذين كتبوا في الطبقات في هذه الفترة عدوا مذهب الطبري من المذاهب ولم يعدوا مذهب الإمام أحمد بن حنبل من المذاهب لكن مع بداية القرن الخامس أصبح مستقراً لدى فقهاء المذاهب الإسلامية المختلفة وجود مذهب ابن حنبل كمذهب فقهي ودونت مسائله التي رويت عن طريق ابنه عبد الله ووجدنا أبو بكر الخلال يعطي للمذهب دفعة كبيرة في عملية التدوين وعملية الآراء بالإضافة إلى المُسند وبالإضافة إلى كتابات تنسب للإمام أحمد بن حنبل مثل كتابه في الزهد أو غير ذلك. إذن القضية كانت قضية صراع ما بين المحدثين والفقهاء وهل يكون الإمام ابن حنبل محدثاً فقط أم يكون فقيه ومحدث إلى أن انتصرت فكرة أنه فقيه ومحدث لكنه ينتمي إلى مدرسة أهل الحديث هذا بالنسبة للسؤال الأول.

السؤال الثاني الذي يذكرني - عند الأحناف يردون الذي يخالف روايتهم فلماذا لا يعتبروا أن من جبلة الإنسان النسيان؟ القضية ليست من يخالف روايتهم لأنه لا توجد روايات للحديث عند الأحناف بالمعنى الذي نتصوره فلم يكن محمد بن الحسن الشيباني وهو من الأوائل من



رواة فقه الإمام مالك ولا أبو يوسف في كتاب الخراج فأبو يوسف في كتاب الخراج به عدد كبير من الأحاديث ليست مروية عن طريق أبو حنيفة وهم لم يقولوا بأنهم يعتمدون روايتهم فيما يتعلق بالحديث عن ابن حنيفة وأن له رواية خاصة وإنما لهم شروط خاصة في العمل بالأحاديث وطالما أنهم لهم شروط خاصة فقد استخدموا النسيان في الرواية وقد لا يستخدمونه ولكنهم ليس لهم في بواكير المذهب على الإطلاق حديث عن روايات هي روايات أبي حنيفة، وحتى القرن الذي جمعت فيه روايات أبو حنيفة وهو القرن السابع فيما أظن في مسند أبي حنيفة وربما بعد القرن السابع حتى بعض الأحناف أنفسهم يشكون فيما ورد في مسند أبي حنيفة وترتيبه إذن ليست هناك روايات خاصة بالأحاديث جاءت عن طريق أبي حنيفة وإلا لو أنك قمت بتخريج الأحاديث الموجودة في الشرح الكبير والشرح الصغير والموجودة في كتاب الأصل لمحمد بن حسن الشيباني لوجدت أن أغلب الأحاديث إن لم تكن جليها ليست مروية عن طريق أبو حنيفة وكذلك في كتب أبي يوسف وبذلك فهذا السؤال غير وارد وإنما الأمر يتعلق بشروط العمل بأحاديث الأحاد عند الأحناف وهي الضامن الذي يجعلهم يأخذون بهذا أو يتركونه وقد يستخدمون النسيان فيما يتعلق بالحديث المشهور لأنه عندهم التقسيمة مختلفة فما نتصوره أنه أحاديث آحاد عند المذاهب الإسلامية المختلفة قد يدخل في دائرة المشهور عند الأحناف الذين لا تنطبق عليهم هذه الشروط كما قلت في البداية.

النقطة الأخيرة وهي مسألة قول النبي "أنتم أعلم بشؤون دنياكم" وقد شرحت هذا وقلت إن قول الرسول: "أنتم أعرف بشؤون دنياكم" هو في مجال الخبرة البشرية أي في مجال التنزيل وليس في مجال النزول فليس في مجال نزول الأحكام وإنما في مجال تنزيل الأحكام وفي مجال المناطق المتعلقة بالخبرة البشرية العادية، في كلا الأمرين في مجال تنزيل الأحكام على الواقع وفي مجال أيضًا الخبرة البشرية التي تتعلق بكل علم أيًا كان تصوره فهذا هو المجال الذي تتحرك فيه "أنتم أعلم بشؤون دنياكم" فحينما تكون الخبرة البشرية مؤثرة وحاكمة ومدركة وواعية فهذا هو الواقع والدين يتعامل معها على أنها خبرة بشرية ولذلك قلت ذات مرة أنه حتى حينما قال رسول الله ﷺ: "أطلبوا العلم ولو في الصين" هو لا يتحدث هنا عن العلم الديني أو العلم الإلهي وإنما يتحدث هنا عن الخبرة البشرية فكل ما هو صالح وموجود في الحضارات المختلفة قديمها وحديثها إذا كان يحقق مصالح الإنسان المسلم ولا يؤدي إلى الإضرار بدينه ولا يتعارض مع نصوصه الشرعية القطعية فينقل ولا ينقل باعتباره أفكارًا ولكن ينقل باعتباره خبرات فلا بد أن نفرق هنا بين الفكرة التي لها انتماء وأيديولوجيا وبين الخبرة التي هي أمرٌ مشاع بين البشرية جميعًا فقد يأخذ الغربيون خبرتي ويستفيدوا منها في تكوين حضارتهم ونحن استفدنا من خبرة اليونان في بعض المسائل واليونان استخدموا الخبرة المصرية القديمة في بعض المسائل وهذه عملية يفرض بعضها إلى بعض.

## مداخلة

أستاذي أخشى من مسألة وهي أن النبي ٣ تحدث في العقائد وتحدث في الفقه وتحدث في المعاملات وأخشى من مسألة وهي أننا إن قلنا أن ما كان خاضعاً للتجربة البشرية فهذا قابل للقياس العقلي وأخشى أننا نفتح الباب حول أحاديث النبي ٣ التي تحدث فيها حول الشئون الحياتية إلى غير ذلك مثل أمور البيوع مثلاً أو بعض مسائل النكاح أو ما شابه أنا فقط أريد أن أبين فيصل واضح يسهل عليّ فهمه.

أ.د. محمد كمال الدين إمام/

كل ما يتعلق بثوابت الدين الأساسية فنظام الأسرة نظام ثابت ووضع مبادئ عامة للبيوع نظام ثابت ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ ما جاء به الفقهاء عن أحاديث رسول الله ٣ لا خلاف عليه هذه ثوابت وهناك استثناءات على الثوابت المتعلقة ببيع المعدوم فقد جاء الرسول ٣ بعد ذلك واستثنى بيع السلب فكل هذه المسائل من الأمور التي لا نخشى منها فنحن نتحدث عن التجربة البشرية الأمر الذي لا احتكام فهي إلا للتجربة البشرية فلا يمكن إلا أن تحتكم فيه للتجربة البشرية فعلى سبيل المثال لدينا أحاديث كثيرة عن الطب النبوي أيما تحتكم إلى حديث ظني الدلالة وظني الثبوت ويتعارض مع ما أثبته الطبيب المتخصص في مجال المرض ومجال المرض هذا مجال تجربة لكن أحكام الميت ليست مجال تجربة فمن مات من المسلمين له طريقة في الدفن والتغسيل لكن أن هذا مات أو لم يمتهن فهذه مسألة طبية، أو أن هذا يحتاج إلى عملية جراحية أو يحتاج إلى أن نقطع قدمه فهذه قضية طبية ولا بد أن تحتكم فيها إلى هذه الخبرة البشرية فلو جاءني مئة قول من الإمام مالك أو من الإمام أبو حنيفة في هذه المسألة - قول فقهي ولكن لا ينصرف ذلك إلى حديث من أحاديث رسول الله الصحيحة - قول فقهي سأقول إن الطبيب الذي أشار إلى ذلك طالما أن فيه صفات الطبيب المسلم المشتركة ديناً فيمن يتحدث في هذه المسائل المتعلقة بالخبرة، لأن الخبرة ليست مطلقة وأنت إذا كان أمامك **قابلية** وطبية مسيحية فإلى من تذهب الزوجة؟ إلى الطبية المسيحية أم إلى القابلة؟ بالتأكيد إلى الطبية المسيحية وليس إلى القابلة لأن نقاط الضمان عند القابلة أقل بكثير من نقاط الضمان عند الطبية حتى ولو كانت غير مسلمة، أيضاً المترجم بالنسبة للقضاء كل المترجمين حتى لو كانوا غير مسلمين - وفي التاريخ الإسلامي نجد مترجمين غير مسلمين - فالخبرة البشرية واضحة فمتى تخشى؟ تخشى في زماننا أسباب هذا هو فساد أهل الزمن وليس عدم ضبط القواعد فالقواعد منضبطة لكن فساد أهل الزمان يجعل الناس يفسرون القواعد في الجانب الباطل وليس في جانب الحق وأنت تستخدم في ذلك مبدأ سد الذريعة فإذا رأيت مجتمعاً أصبح لا يفسر هذه القواعد إلى مضادة للدين أغلق هذا الباب، أما إذا كان المجتمع نقي وصحيح

وسليم ويفسرها تفسيراً إسلامياً صحيحاً حتى لو وجد بعض الناس الذي يفسرون خطأ فلا تعلق هذا الباب واجعله مفتوحاً فاجعل أحوال الزمان والمكان تتصرف ولا تخشى على سنة رسول الله فالأمة تتعامل مع القرآن ومع سنة رسول الله ٣ منذ أكثر من أربعة عشر قرناً وأعداء المسلمين أكثر من أصدقاء المسلمين في الأربعة عشر قرناً، وجاءنا حروب صليبية المرة الأولى والثانية والثالثة وجاءنا المغول وجاءنا التتار وجاءنا الفرنسيين والأمريكان والإنجليز وجاءنا الإيطاليين وجاءنا وجاءنا... وكل دول العالم تكاثرت علينا ومع ذلك بقيت سنة رسول الله ٣ كما هي وبقي القرآن محفوظاً كما هو فلا تتصور أنه لن يوجد أهل زمان أفسد من هذا أهل الزمان الذي نعيش فيه ومع ذلك كل هذه الشبهات التي تثار ما أسهل الرد عليها إذا وجد متخصص وما أسهل قبول هذا الرد إذا وجد المنصف فأنا لا أقول المؤمن ولا أقول المسلم ولا أقول المصدق، ولذلك كثيراً ما تذهب إلى الغرب وتدير النقاش ويقف شخص ما - وقد حدث لي ذلك في جامعة هارفرد- ويقول لو أن هذا الكلام الذي نقوله موجود في هذه الكتب التي تقولها فأنا أقول إن هذا البناء التشريعي محكم إلى أقصى حد، فقلت له إذن أحالنا إلى أمرٍ صحيح واضح فالذي قلته موجود بالكتاب فلنأتي بالكتب من مكتبكم أو من مكتبة أي مكان فإذا وجدناه موجوداً فقد سلمتم وانتهت القضية، وبالتالي أنت كباحث انقل نقلاً صحيحاً منهجياً مثلما قلنا في قواعد المنهج "لا ينقل عن مخالف في المذهب وإذا كنت ناقلاً فالصحة وإذا كنت مدعيًا فالدليل" ثم حكم هذه الآراء في أي محكمة من المحاكم العامة فالقضية هي أنني لم أكن في لحظة ما من لحظات حياتي خائفاً لا على القرآن ولا على السنة أبداً حتى رغم كل الكتب التي تصدر عن السنة ومن يهاجم السنة وحتى حينما أجلس إلى الإيرانيين لا أصاب بأي خلل أبداً وهم يتحدثون عن كتاب "ما لا يحضره الفقيه" للقمي وعن "تهذيب الأحكام" للطوسي وعلى أنها أصح من صحيح البخاري فلا يأخذني ريبٌ إطلاقاً لأن الاحتكام يكون إلى قواعد نحتكم إليها وليس إلى تصورات ينبغي أن نقاد إليها، لكن ما يشغلني هو أمر المواطنين - وأرجو أن تأخذ عبارتي على دقتها- لم أقل لا مسلمين ولا مسحيين ولا يهود، أمر المواطنين وأمر الإنسان في بلادنا العربية والإسلامية هذا هو الحقيقة ما يشغلني فليس أمر المسلم وحده ولا أمر المسيحي وحده ولا أمر اليهودي وحده فما يشغلني هو أمر المواطن لأنه إما أنه مُنتهك الحقوق وإما أنه لا يعرف دينه ولا حقوقه وبالتالي نحن لسنا في حاجة إلى تجديد قواعد التعامل مع السنة، ولا تجديد قواعد التعامل مع القرآن نحن بحاجة إلى تجديد قواعد التعامل مع الإنسان في كيفية تربيته وكيفية تعليمه فهذه مهام كبرى الدولة تقصر فيها تقصيراً كبيراً في كل البلاد العربية والإسلامية من أولها إلى آخرها حتى ماليزيا لا يزال نظامها التعليمي يحتاج إلى مزيدٍ من الإصلاح هذا ما يشغلني وهذا هو الهم الحقيقي.

في عام ١٩٧٧ صدر تقرير في أمريكا هو "أمة في خطر" والخطر كله في الكتاب الذي صدر أن نظامهم التعليمي ينتابه الخلل وبالتالي إذن لن يستطيعوا الصعود إلى القمر ولن يستطيعوا أن يكتشفوا هذه الأمة المتقدمة التي نرى تقدمها رأي العين من تقدم مادي وتقني وتعليمي تقول عن نفسها أمة في خطر لأن عددًا كبيرًا من أسس التعليم أحسوا بأنها بدأت تتراجع عن المنظومة التعليمية فما بالك ما إن نصنف أنفسنا نحن فسنجد أننا أمة في القبر إذا كان الأمر بهذه الموازنة إذن ما هو فقه الأولويات؟ نحن فعلاً أمة في خطر، فلماذا أوجد فقه الأولويات؟ هل لعمل شعار باسم فقه الأولويات؟ فالآن لدينا شعار باسم فقه الأولويات ولدينا كتب تحت عنوان فقه الأولويات لكن ليس لدينا أولويات في الواقع، فلا رب البيت يضع أولويات ولا ربة البيت تضع أولويات ولا الأستاذ يضع أولويات ولا رجل الإعلام يضع أولويات ولا الثوار الموجودين في ميدان التحرير يضعوا أولويات ولا أنا مع زملائي وطلابي أضع أولويات نحن جميعاً في خندق واحد اسمه لا وجود للأولويات، ومعنى ذلك أن المنهج العلمي الذي نعيش عليه ليس سديداً وليس منتجاً وليس قادراً على أن يحدث في المستقبل التغيير المنشود، فعندما تغير حاكم وتأتي بحاكم آخر أو أن تضع نظام انتخابي كما نشاء ولكن المهم أن تغير الثقافة العامة فالعقل حينما يتحرك نحو غايته وأهدافه حينما يتحرك العقل نحو غاياته وأهدافه في طريق يفتحه هو بنفسه وبقوة وشجاعة فإنك لا تستطيع أن تحدث تغييراً حقيقياً ولذلك لنقل أن الثورات فتحت نافذة للحوار، وفتحت نافذة للنقاش فهذا جيد، ولكن النقاش والحوار سيتحولان في مستقبل الأيام إلى ثرثرة إذا لم يدخلنا في إطار نظام، "عبد القاهر الجدياني" كان يقول في كتابه "أسرار البلاغة" كان يقول: "إن المعاني يعرفها البدوي والحضري" - منثورة في الطريق كيف يمكن أن تكون مفيدة؟ أن تتحول إلى نظم، العلاقات التي تجد بعضها إلى جوار بعض نحن نثرثر لأننا لا نكتشف العلاقات بين الأشياء نتعلم وننقد حينما نكتشف العلاقات بين الأشياء، فالكشافنا للعلاقات بين الأشياء النقطة الأولى فيه كيف نضع أولويات لهذه الأشياء فهذه بديهيات، ولذلك لا تسألني هل نحن نسير في الطريق الصحيح أم الطريق الخاطئ؟ ولكن أسألني هل نحن في نقطة البداية الصحيحة أم لا؟ فلو أنك ركبت القطار الذي سيذهب إلى أسوان وأنت تقصد الإسكندرية فرغم جمال القطار ورغم أنك تركب في قطارٍ مكيف فإنك لست في الطريق الصحيح، الطائرة التي تركيبها تريد بها الذهاب إلى واشنطن وقد ركبت الطائرة المتجهة إلى بكين فأنت لست على الطريق الصحيح، فالقضية هي قضية أساسية تلك التي تشغلنا، هل نحن في نقطة البداية الصحيحة أم لا؟ إذا كنا في نقطة البداية الصحيحة فمهما طال الطريق فسوف نصل في نهاية المطاف إذا ما طال رغم الدرب طال، وقد قال أحد الأساتذة الفرنسيين "إذا نحن أحسنا وضع المسألة أحسنا إيجاد الحل لها" نحن لا نحل شيء لسبب بسيط جداً أننا لا نحسن وضع المسألة فهذه المسألة أيًا كانت تتعلق بالطعام أو الشراب أو الحياة أو الشريعة أو النظام أو القضاء فالنقطة الأولى هي أننا علينا أن نحسن وضع المسألة فإذا ما وضعنا الحصان خلف العربة فلن تتحرك العربة إلا بقليل من الهواء يقلبها ولن يسير بها إلى الأمام والهواء الشديد والعواصف في العالم العربي هذه هي

ففاعات هوائية بالرغم من أنني لست ضد الثورات ولا قيمتها ولا أهميتها ولكن ينبغي أن نحس بأنها ليست ففاعات هوائية وإنما هي حركة تغيير حقيقية لها منهج ولها مسار ولها قيادة ولها عقل ولها تفكير بغير ذلك لا زلنا نجلس في سوق عكاظ نتبادل الشعر ذمًا أو مدحًا ولكننا في نهاية المطاف يعود كلُّ منا لا يحمل معه إلا عبارات التمجيد أو عبارات التقريظ أو حتى عبارات الذم فكل شخص منا يعود ولا يحمل أكثر من هذا وهذا لا يقيم بلدًا ولا يؤسس أسرةً ولا يتقدم بمجتمع. هذه الحقائق أردت وأنا في ختام هذه المحاضرة أن أبلغها لكم. وبقي مكانًا لسؤال واحد.

### أ. عبد الله محروس

سمعت قولاً في ذات السياق الذي ذكره فضيلة الدكتور عبد الناصر أن أحد اليهود قال: "لقد دستت على رسول الله خمسة آلاف حديث" فقالوا له: "أين هي من يحيى بن معين وسفيان الثوري" ومن خلال ذلك نرى أن التاريخ في بداية تسجيله أخذ منهج السنة من حيث الإسناد، فأضع هذا القول أمام حضرتك للتعقيب عليه.

### أ.د. محمد كمال الدين إمام/

هو لا يؤثر في كثيرًا لأن الإمام البخاري قال أنه جمع صحيحه من ستمائة ألف حديث فليكن الخمسمائة حديث وضعهم اليهود وآخرين وضعهم كذا وكذا... فهم خمسمائة وسط ستمائة ألف حديث فلكن ما انتقي من هذه الأحاديث كان وفق ضوابط ولم يتخذ المؤرخون منهج الحديث في الإسناد فقط وإنما في مسائل أخرى وما أعيب على مؤرخ الإسلام وما عيب على مؤرخ العالم فعندما تقرأ كتاب أسد رستم في "مصطلح التاريخ" أو تقرأ ما كتبه أنولد توينبي وهو يتحدث عن علم الحديث عند المسلمين تجد أن الخطأ الذي وقع فيه المؤرخون والذي كان لا ينبغي أن يقع بعد ظهور علم الحديث عند العرب وعند المسلمين وفي أوروبا التي احتكت بالمسلمين أنهم لم يحتكموا إلى هذه الدقة الشديدة التي التزمها المسلمون وهم يحققون ألفاظ الحديث ورواياته متناً وسنداً لأن هذا هو الأقرب لكتابة تاريخ صحيح، فدائماً علماء الحديث قديماً والمؤرخون المحدثون في الغرب يقولون أن أسلم منهج في كتابة التاريخ هو المنهج الذي اختطه المسلمون في تعرضهم لحديث رسول الله ﷺ. للأسف الغربيين يقولون إن هذا أفضل منهج لكتابة التاريخ وبعض مؤرخينا ومتقفينا من المعاصرين يقولون إن هذا أسوأ منهج لكتابة التاريخ، فهؤلاء في وادٍ والحقيقة في وادٍ آخر، ونسأل الله السلامة لا ندرى من منا على خطأ ومن منا على صواب فلعلهم هم على صواب ونحن على خطأ ولكن القدر المتيقن أن إيماننا بهذه الحقائق التي أثبتتها التاريخ ونظر إليها نظرة تقدير واحترام هي جزء من أزمنا المعاصرة في المجال الثقافي والعلمي والديني ولو أننا حاولنا تجاوزها لا بد أن نضع هذه الحقائق أمام عقولنا وفوق المناضد للأبحاث ولا نتركها خلف ظهورنا ونتصور أن المظاهرات وحدها كافية وأن الصمود والاعتصام في ميدان التحرير وحده كافياً أو أن ما

قدمناه من الشهداء وحده يكفي فالشهداء أحياءٌ عند ربهم يرزقون ولكن مازال الناس كما هم، ومازالت الأفكار كما هي، ومازالت الحاجات الإنسانية كما هي فالتغيير لا يصنع إلا التغيير ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾.

### خالد عبد المنعم/

بعض الآراء تقول تيسيراً على الناس ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ﴾ فهو يجتهد ويقول من الممكن أن يكون الحج في أشهر عديدة تيسيراً على الناس. السؤال الثاني: كيف نرد شبهة أم حرم من أن النبي ﷺ كان ينام على فخذيها.

### أ.د. محمد كمال الدين إمام/

أما بالنسبة للأولى نحن في مسألة السنة المتعلقة بالحج قلنا أن الحج جاء من المجمل في بيانه وأن رسول الله ﷺ قد بين هذا المجمل ولا ليس لأحدٍ مطلقاً أن يجتهد لا في مواقيت الحج ولا في أعداد الطواف ولا في الوقوف بعرفة ولا في مواعيد هذا الوقوف لأن هذه من القطعيات، وأنا أعجب فهؤلاء يقولون إن السنة الحقيقية التي نعتمد عليها هي السنة الفعلية هؤلاء هم أصحاب هذا القول يقولون إن السنة القولية سنردها والسنة التقريرية سنردها والسنة الحقيقية التي نعتمدها هي السنة ثم يأتوا بعد ذلك ويخربون السنة لأنهم كما قلت لكم أن المستهدف هو الإسلام وليس مثل هذه المسائل وبالتالي هذه من الأمور التي جاء بيان رسول الله ﷺ فيها بياناً تشريعياً كاملاً قاطعاً مستمراً ثابتاً لأنه بيانٌ لمجمل. فمن المسائل التي تفجعتني أن هؤلاء يقررون قاعدة ويكونون أول من يخرقونها فهم أصحاب هذه الآراء هم من خرقوا قاعدتهم كما قرروها فلو حاكمناهم على قواعدهم هم فإذا السنة الفعلية أيضاً قالوا أنها ليست من السنة إذن حينما نقول لهم أنتم تبطلون السنة جملة فلا ينبغي لأحدٍ منهم أن يعترض على من يقول له ذلك.

### أ.د. محمد كمال الدين إمام/

هناك سؤال ينبغي أن نضعه أمامنا هل هناك خصوصياتٌ لرسول الله ﷺ أو ليس له خصوصيات؟ له خصوصيات هذه هي القاعدة الأولى، القاعدة الثانية هذه الخصوصيات في بعض الأحيان قد تنتقل إلى تطبيقات في بيت رسول الله ﷺ فالرسول ﷺ نحن نعلم أنه تزوج تسعة ولم يأت القرآن الكريم بأن يفرق بين زوجاته وأن يختار منهن أربعة كما فعل مع بقية المسلمين وهذا كان تشديد لرسول الله ﷺ وليس تسهياً فلو نظرنا إليه على أنه تسهيل تكون مخطئين لسبب بسيط جداً وهو أنهم لو ماتوا جميعاً فليس مسموح له أيضاً أن يتزوج غيرهن

فهؤلاء هن قدره أن يكون له هؤلاء النسوة من البشر، ونحن نسميهم أمهات المؤمنين والقرآن الكريم يجعل هؤلاء من المحرمات على المسلمين جميعاً وبالتالي إذن يتضح جيداً أن رسول الله ﷺ بهذا قد شُدد عليه لأن أي شخص يتزوج أربعة من الممكن أن يطلقهن ويتزوج أربعة غيرهن إلا رسول الله ﷺ حتى لو ماتوا لأنه لا يستطيع أن يتزوج من غيرهن.

فيما يتعلق بخصوصيات رسول الله ﷺ هناك خصوصيات معقولة المعنى أي يمكن الوصول إلى معناها، وهناك خصوصيات تركت لرسول الله ﷺ يعرفها ولكن لا بد أن نقول إنها من الخصوصيات بمعنى أن حكمها لا يمتد إلى غير عصر رسول الله ﷺ وإلى غير شخص رسول الله ﷺ وبمثل هذه الصيغة تفهم هذه المسألة وفي بعض الأحيان في هذه المسائل بالذات الرسول ﷺ فيما يتعلق بقبلة الصائم، أجاب رسول الله ﷺ لأحد الصحابة قال له نعم، وأحد الصحابة قال له لا ووجدنا في متن الحديث أن هذا كان من الشيوخ الكبار الذي لا تؤثر فيه، والثاني كان من الشباب الصغير الذي تؤثر فيه فإذا كان رسول الله ﷺ قد راعى ذلك فيمن يخاطبه من الشيوخ والشباب ألا نراعي نحن ذلك في رسول الله ﷺ وهو نبي هذه الأمة فأرجو أن يكون منطقتنا في التعامل مع رسول الله ﷺ منطق خاص بأن نتعامل مع قائد هذه الأمة ورسول هذه الأمة والمبلغ لهذه الأمة فالذين يحتاجوننا في هذا لو أننا سألناهم عن عقائدهم لما وجدوا تبريراً عقلياً واحداً لهذه العقائد نحن لدينا مئة التبريرات العقلية لكن هم لا يجدون تبريراً واحداً عقلياً فأنا أرجو أن يترك في مجال خصوصيات رسول الله ﷺ جزءاً من معرفة مقداره وقيمة رسول الله ﷺ فمقدار رسول الله ﷺ بالنسبة للمسلمين قد تكون مثل هذه المسائل ليختبر إيمان المسلمين في أنهم يعرفون قدر رسول الله ﷺ أم لا يعرفونه ﴿إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ﴾ هذا خط فاصل بيننا جميعاً بدايةً من الصحابة إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وبين رسول الله ﷺ لأنه لا يوجد بشرٌ مثلنا أو منا يوحى إليه.

## مداخلة

نضيف على ما قدمتم مسألة قرأتها منذ زمن لكن لا أذكر تفاصيلها الآن وقد تكون باب للبحث لي ولزملائي وزميلاتي أن أم حرام فهي خالته من الرضاعة وذكر سند ذلك أعتقد البيهقي في كتابه وعدد من العلماء وقبلها الجمهور.

أ.د. محمد كمال الدين إمام/

المشكلة في هذه المسألة أنه هناك مجموعة من المحدثين لا يرون هذا الرأي فالذي يحتاجك لا يحتاجك بأحاديث البيهقي لأنه يرى بأنها كانت خالته من الرضاعة فافتراض أنها ليست خالته من الرضاعة.

## مداخلة

لابد أن نجمع الاثنين لأنه عندما قلنا له من خصوصية قالوا إن الخصوصية أن أصل عدم الخصوصية إلا بثبوت الدليل فلا بد أن نجمع الاثنين لكي يكون أقوى.

أ.د. محمد كمال الدين إمام/

الدليل في حد ذاته فعل رسول الله ﷺ نحن نتجاهل أن فعل رسول الله ﷺ ليس دليلاً الدليل ليس بحاجة وفعل رسول الله ﷺ ليس بحاجة إلى دليل طالما ثبت لدينا فعله فالدليل هنا هو فعل رسول الله ﷺ إذا ثبت لدينا فعله فقد أصبح هو الدليل فلا أحتاج إلى دليل آخر وأنا أحتاج إلى تفسير وإلى فهم والذين قالوا إنها أخته من الرضاع هذا هو الأقرب والذين قالوا إن عائشة رضي الله عنها أصبح يدخل عليها ويخرج أنه لم يرضع منها مباشرة وإنما حُلب له اللبن ورضعه ولم يشرب مباشرة ومع ذلك نحن لا نتحدث في هذا الموضوع وإنما نريد أن نقول أن قدر النبوة ينبغي يظل معلوماً كجزء من الإيمان، كيف نحب الله ونحب رسول الله ﷺ؟ فعل رسول الله ﷺ يظل من السنة حتى الخصوصيات تشريع ولكنها خصوصيات تشريع لرسول الله ﷺ وحده وليس تشريع للأمة ما معنى التشريع؟ أي ما فيه هو حلال أو حرام هذا معنى التشريع فقد يكون معنى حلال على رسول الله ﷺ وحرام على أمته مثل الزواج بتسعة، مثل الوصال في الصوم، مثل هذه المسائل فعلها رسول الله ﷺ بأن وصل الصيام فلا نبحت بعد ذلك عن ما إذا كان وصل الصيام هذا مباح أم غير مباح طالما أنه فعله رسول الله ﷺ وهو أول الصائمين، وهو أول المصدقين فهذا في القليل دليل الإباحة الخاصة به إن لم يكن -لا نعم- دليل الوجوب فقد يكون صدر له أمر من الله بأن يصل الصيام، لكن بالنسبة لنا فعل رسول الله ﷺ دليل فأنا لا أنفي ما يقوله البيهقي بالعكس أنا أرحب به واعتبره مقنع لكن عند من لا يرون هذا مجرد أنه فعله رسول الله ﷺ فهو لا يحتاج إلى أن نقول إن الخصوصية تحتاج إلى دليل ففعل رسول الله ﷺ هو الدليل.

## مداخلة

إذا سمحتم لي أن أختم بذكر الحديث الذي ذكره أ. خالد بخصوص أم حرام بنت ملحان هو حديث صحيح ثبت في كتب الصحاح وكتب السنة: حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري حدثنا معن حدثنا مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك أنه سمعه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل على أم حرام بنت ملحان فتطعمه وكانت أم حرام تحت عبادة بن الصامت فدخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً فأطعمته



وجلست تفلي رأسه فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم استيقظ وهو يضحك قالت فقلت ما يضحكك يا رسول الله قال ناس من أمي عرضوا علي غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر ملوك على الأسرة أو مثل الملوك على الأسرة قلت يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم فدعا لها ثم وضع رأسه فنام ثم استيقظ وهو يضحك قالت فقلت ما يضحكك يا رسول الله قال ناس من أمي عرضوا علي غزاة في سبيل الله نحو ما قال في الأول قالت فقلت يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم قال أنت من الأولين قال فركبت أم حرام البحر في زمان معاوية بن أبي سفيان فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح وأم حرام بنت ملحان هي أخت أم سليم وهي خالة أنس بن مالك. فمردود الحديث أنه بالفعل أم حرام بنت ملحان كانت من أول من شارك في أول معركة بحرية في الأسطول الذي أقامه معاوية بن أبي سفيان ودفنت في جزيرة قبرص وإلى الآن قبرها يزار باسم قبر المرأة الصالحة.

#### أ.د. محمد كمال الدين إمام/

كيف فهمت هذا الحديث وكيف فهمت من رسول الله ﷺ أنه صحا وغفا، وغفا وصحا؟ أولاً انظروا إلى أن هذا كله في منطقة النبوة لأن الرسول ﷺ كان يتلقى عن الله إلهاماً ما هو غير القرآن ولم يعطي إجابة لأمر حرام إلا بعد أن جاءه الوحي وأخبرها أنها داخلة منهم فهو ليس تقاعساً من رسول الله ﷺ لهذه المرأة أن يتحدث لها ليس بعد المرة الأولى، وليس بعد المرة الثانية، وإنما بعد أن علم أي أن الحديث كله يؤكد المعنى الذي كنت أقوله إننا نحن في رحاب النبوة وأن رسول الله ﷺ وهو يضع هذه الضجعة إنما كان في مرحلة التلقي عن الله - سبحانه وتعالى - وفي مرحلة التلقي لله سبحانه وتعالى أي جلسة تساوي مرحلة التلقي أنت لا تعلم أن الذي ينام ليس هو إلا جسد رسول الله ﷺ وإنما رسول الله بعقله وروحه وفكرة هو في مرحلة التلقي لدرجة أنه لم يستطع أن يبلغ أمر حرام هل هي من ضمن هؤلاء أو من غير ضمن هؤلاء إلا بعد أن غفا مرة ومرة وتلقى الإلهام فبلغها حكم الإسلام أو حكم الله - سبحانه وتعالى - في هذه المسألة لأن مرحلة الإلهام مستمرة. وكل هذا تأكيد ولذلك مجرد أنه غفا وبلغ فهذا في حد ذاته أكبر دليل على أن رسول الله ﷺ، انظر في سياق الحديث وأنت تقرأه كان في مرحلة تلقي فمن منا في مرحلة تلقي في أي مرحلة من مراحل حياته؟ ﴿إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ﴾ في مرحلة يوحى إلي لا تطبق قاعدة بشرٌ مثلكم، وإنما تطبق قاعدة يوحى إلي ففي مثل هذا الفهم الدقيق لهذا الحديث أفهمه في منطقة يوحى إلي ولماذا تفهمه في منطقة بشرٌ مثلكم ونثير حول الحديث القضايا والشبهات وكأن الرسول مجزأ.

## مداخلة

كلمة أخيرة في سياق هذا الحديث من الممكن أن نفهم هذا الموضوع بأن نكون صديقين المذهب مثل سيدنا أبو بكر الصديق عندما قيل له عن الإسراء فقال: "إن كان قالها فقد صدق" فطالما فعل ذلك فهو صادق.

أ.د. محمد كمال الدين إمام/

هذا ما نقوله منذ البداية أننا لا نحتاج على دليل على فعل رسول الله ولا نحتاج إلى سنة قولية لتؤكد لنا السنة الفعلية لرسول الله ﷺ طالما أنه فعلها فهذا هو الدليل ولست بحاجة إلى تفسير البيهقي أو غيره فهي بذاتها دليل لأنها من السنة الفعلية المهم أن نتأكد أن رسول الله ﷺ قد فعلها أما أن نستنتج منها فهذا جهد بشري واجتهاد قد نوفق وقد نخفق فيه.

والله ولي التوفيق